فَعِدّةٌ من أيام أخر ، فى الكلام حذف ، أى من يكن منكم مريضاً أو مسافراً فأفطر فليقض[1] ارتفع عِدّةٌ على خبر الابتداء . تقديره فالحكم أوفالواجب عِدّة . ويصحّ فعليه عِدّة . وقال الكسائي : ويجوز : فعدّةً أى فليصم عِدّةً من أيّام[2] والعِدّة فِعْلة من العَدّ ، وهي بمعنى المعدود ، كالطّحِن بمعنى المطحون . تقول : أسمع جعجعةً ولا أرى طِحْناً . ومنه عِدّة المرأة[3] وأُخَر صفة لأيّام . وصفة الجمع الذى لا يعقل تارةً يعامل معاملة الواحدة المؤنّثة ، وتارةً يعامل معاملة جمع الواحدة المؤنّثة . فمن الأوّل إلاّ أيّاماً معدودة . ومن الثانى إلاّ أيّاماً معدودات . فمعدودات جمع لمعدودة . وأنت لا تقول : يوم معدودة . إنّما تقول : معدود ، لأنّه مذكر . لكن جاز ذلك فى جمعه ، وعدل عن أن توصف الأيام بوصف الواحدة المؤنث فكان يكون : من أيّام أخرى . وإن كان جائزاً فصيحاً ، كالوصف بأُخَر ، لأنّه كان يلبس أن يكون صفةً لقوله : فعدّة فلا يدرى أهو وصف لعِدّة أم لأيّام وذلك لخفاء الإعراب لكونه مقصوراً ، بخلاف أُخَر ، فإنّه نصٌّ فى أنّه صفةٌ لايّام لاختلاف إعرابه مع إعراب فعّدة[4] .

وعلى الّذين يطيقونه ، قراءة الجمهور بكسر الطّاء وسكون الياء[5] ويطيقونه بمعنى يتجشّمونه كما قاله ابن مسعود وغيره ، وهو اختيار البخاريّ فإنّه قال : وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصّيام . فقد أطعم أنس بعد ما كبر عاماً أو عامين عن كل يوم مسكيناً خبزا ولحماً وأفطر . وهذا الذى علّقه البخاري قد أسنده الحافظ أبو يعلى الموصليّ فى مسنده فقال : حدّثنا عبدالله بن معاذ حدّثنا أبى حدثنا عمران عن أيوب ابن أبى تميمة قال : ضعف أنس عن الصوم فصنع جَفْنَةً من ثلأيد فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم[6] ومما يلتحق بهذا المعنى الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما ففيهما خلاف كثير بين العلماء . فمنهم من قال : يفطران ويفديان ويقضيان . وقيل : يفديان فقط ، ولا قضاء . وقيل يجب القضاء بلا فدية . وقيل يفطران ولا فدية ولا قضاء[7] وجاء فى

---

(١) تفسير القرطبي ص ٦٥٧ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٦٥٧ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٦٥٧ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٣٣ وانظر تفسير القرطبي ص ٦٥٨ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٦٦٢ .
(٦) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٥ .
(٧) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٥ .

تفسير القرطبي[1] : « وروى عنه (عن ابن عباس) أيضاً أنّه قال : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام . ليست بمنسوخة . هو الشّيخ الكبير والمرأة الكبيرة ولا يستطيعان أن يصوما فيطعما مكان كل يوم مسكيناً وهذا صحيح . ورُوي عنه أيضاً أنه قال لأم ولدٍ له – حبلى أو مرضع – أنت من الّذين لايطيقون الصيام . عليك الجزاء ولا عليك القضاء . وهذا اسناد صحيح .. قلت : فقد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس أن الآية ليست بمنسوخة وأنّها محكمة فى حقّ مَنْ ذُكِر . والقول الأوّل[2] صحيحٌ أيضاً . إلاّ أنّه يحتمل أن يكون النّسخ هنالك بمعنى التخصيص . فكثيراً ما يطلق المتقدمون النسخ بمعناه . والله أعلم » .

واختلف من أوجب الفدية على من ذكر فى مقدارها فقال مالك : مدّ بمد النّبيّ ﷺ عن كل يوم أفطره . وبه قال الشافعي . وقال أبو حنيفة كفّارة كل يوم صاع تمر أو نصف صاع بُرّ . وروى عن ابن عباس نصف صاع من حنطة . ذكره الدارَ قطني . ورُوِي عن أبي هريرة قال : من أدركه الكبر فلم يستطع أن يصوم فعليه لكل يوم مُدّ قمح . ورُوي عن أنس بن مالك أنه ضعف عن الصوم عاماً فصنع جفنة من طعام ، ثم دعا بثلاثين مسكيناً فأشبعهم[3] .

فمن تطوع خيراً فهو خير له . فمن تطوع خيراً : بالزّيادة على القدر المذكور فى الفدية . فهو : أي التّطوّع خير له[4] .

وأن تصوموا خير لكم : الخطاب للمقيمين المطيقين الصوم . أى خير لك من الفطر والفدية[5] .

إن كنتم تعلمون : ثواب الصائمين .

---

(١) ص ٦٦٤ .
(٢) يكون الآية الكريمة منسوخة .
(٣) تفسير القرطبي ص ٦٦٥ .
(٤) الجلالين وانظر البحر المحيط ٢ / ٣٨ .
(٥) انظر البحر المحيط ٢ / ٣٨ .

فائـدة :

الآية الكريمة يجيء فيها القول : « وعلى الذين يطيقونه » بمعنى وعلى الذين يتجشمونه ويكاد يستنفد كل طاقتهم أن يفدوا عن كل يوم يفطرونه مسكيناً . وهذا التخفيف من الله تعالى مظهر من مظاهر رحمته بعباده جل وعلا ورأفته بهم . ولذلك جاء فى الدّعاء الذى علمنا الله سبحانه وتعالى قوله تعالى[1] : « ربّنا ولا تحمّلنا مالا طاقة لنا به « وجاء عن قوم طالوت الذين آمنوا معه ولكنهم لم يكونوا قوىى الإيمان قوله تعالى[2] : « لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده » والمعنى أن الطاقة أقل من الحِمل الثقيل فى الموضع الأول ومن جالوت وجنوده فى الموضع الثانى . أمّا بشأن الصّوم فالملاحظة أنّ الحديث هنا عن الذين تكاد تساوى طاقتهم المجهود المبذول فى الصيام ، وهؤلاء عليهم الفدية رغم كون طاقتهم تكاد تكون مساوية للمجهود الذى يبذلون . ولكن رحمة الله تعالى هي الواسعة وهي السابقة . فقد نصّ القرآن الكريم فى العديد من الواضع على كونه جل وعلا لا يكلف نفساً إلا وُسعها وإلاّ ما آتاها[3] وثمة فرق كبير بين الطاقة والوُسع فإذا كانت الطاقة تعنى استفاد كل الجهد ، فإن الوسع يعنى ما يسعه الناس ويسهل عليهم ويفضل قدرهم عنه . يقول ابن القيم فى طريق الهجرتين وباب السعادتين[4] : « ... وأنّه سبحانه لم يكلّف عباده إلا وسعهم ، وهو دون طاقتهم . فقد يطيقون الشيء ويضيق عليهم بخلاف وسعهم فإنه ما يسعونه ويسهل عليهم ويفضل قدرهم عنه . كما هو الواقع . وأنّه سبحانه لا يعاقب أحداً بغير فعله . ولا يعاقبه على فعل غيره . ولا يعاقبه بترك ما لا يقدر على فعله . ولا على مالا قدرة له على تركه . وأنه حكيم كريم جواد ماجد محسن ودود صبور شكور يُطاع فيشكر ويُعْصى فيغفر ...» .

---

(١) سورة البقرة : ٢٨٦ . (٢) سورة البقرة ص ٢٤٩ .

(٣) سورة البقرة ٢٣٣ ، ٢٨٦ وسورة الأنعام ١٥٢ وسورة الأعراف ٤٢ وسورة المؤمنون ٦٢ وسورة الطلاق ٧.

(٤) ص : ١٦١ .

﴿١٨٥﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

شهر رمضان ، هو الشهر الوحيد فى القرآن الكريم الذى ذكره بصريح اللّفظ . وإنما اكتسب هذا الشهر الكريم تلك المنزلة العالية الرفيعة لأنّه الشهر الذى أنزل الله تعالى فيه القرآن . قيل المراد نزوله كاملاً من اللّوح المحفوظ إلى بيت العزّة فى السّماء الدّنيا ، وقد روى هذا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما(١) وقيل المراد ابتداء نزوله على المصطفى ﷺ . والمعروف أنّ القرآن الكريم نزل منجّماً ، أى مفرّقاً ، على المصطفى ﷺ فى زهاء ثلاثٍ وعشرين سنة ، منها ثلاث عشرة فى مكة المكرمة قبل الهجرة .

وسُمِّيّ هذا الشهر بشهر رمضان ، إمّا لأنّه مأخوذ من رمض الصّائم يرمض إذا احترق جوفه من شدّة العطش . والرّمضاء ممدودة شدة الحرّ ومنه الحديث : صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال خرجّه مسلم(٢) ورمض الفصال أن تحرق الرمضاء أخفافها فتبرك من شدّة حرّهما . فرمضان فيما ذكروا وافق شدة الحر ، فهو مأخوذ من الرمضاء(٣) يقال إنّهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سمّوها بالأزمنة التي وقعت فيها ، فوافق هذا الشهر أيّام رمضاء الحر فسمّي بذلك(٤) وإمّا لأنّ شهر رمضان يرمض الذنوب أى يحرقها بالأعمال الصالحة . من الإرماض وهو الإحراق(٥) وقد جاء فى نزول القرآن الكريم قولُه تعالى(٦) : حم . والكتاب المبين . إنا أنزلناه فى ليلة مباركة . أنا كنّا منذرين . فيها يُفْرَقُ كلُّ أمرٍ حكيم » وقولُه تعالى(٧) : « إنّا أنزلناه فى ليلة القدر . وما أدراك ما ليلة القدر . ليلة القدر خير من ألف شهر تنزّل الملائكة والروح فيها بإذن ربّهم من كلّ أمر . سلامٌ هي حتىّ مطلع الفجر » .

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٣٩ وتفسير ابن كثير ١ / ٢١٦ .
(٢) هي الصّلاة التي سنّها رسول الله ﷺ فى وقت الضحى .
(٣) تفسير القرطبي ص ٦٦٦ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٦٦٧ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٦٦٧ .
(٦) سورة الدخان : ١ – ٤ .
(٧) سورة القدر .

هُدًى للنّاس وبيّناتٍ من الهدى والفرقان . انتصاب هدًى على الحال وهو مصدر وضع موضع اسم الفاعل . أى هادياً للنّاس . فيكون للنّاس متعلّقاً بلفظ هدًى لمّا وقع موقع هاد[1] وعطف قوله وبيّنات على هدى فهو حال أيضاً . وهى لازمة ، لأنّ كون القرآن آياتٍ جليّات واضحاتٍ وصفٌ ثابت له . وهو من عطف الخاصّ على العام ، لأنّ الهدى منه خفيّ ومنه جليّ . فنصّ بالنبيّنات على الجليّ من الهدى ، لأن القرآن مشتملٌ على المحكم والمتشابه والنّاسخ والمنسوخ . فذكر أشرف أنواعه وهو الّذى يتبين به الحلال والحرام والموعظة[2] والفرقان ما فرق بين الحق والباطل أى فصل[3] ويلاحظ التلاءم الصوتيّ بين رمضان والقرآن والفرقان « شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان » .

فمن شهد منكم الشهر فليصمه . شهد بمعنى حضر . وفيه إضمار . أي من شهد منكم المصر فى الشهر عاقلاً بالغاً صحيحاً مقيماً فليصمه . وهو يقال عام فيخصّص بقوله : فمن كان منكم مريضاً أو على سفر الآية[4] .

ومن كان مريضاً أو على سفر فعدّة من أيّام أُخَر . كرّر لئلا يتوهّم نسخه بتعميم من شهد[5] .

يريد الله بكم اليُسر ولا يريد بكم العُسر . اليُسر من السهولة . ومنه اليسار للغنيّ وسمّيت اليد اليسرى تفاؤلاً . أو لأنّه يسهل له الأمر بمعاونتها[6] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال : يسّروا ولا تعسّروا ، وسكّنوا ولا تنفّروا . أخرجاه فى الصّحيحين . وفى الصّحيحين أيضاً أنّ رسول الله ﷺ قال لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن : بشّرا ولا تنفّرا ويسّرا ولا تعسّرا وتطاوعا ولا تختلفا . وفى السّنن والمسانيد أنّ رسول الله ﷺ قال : بعثت بالحنيفيّة السّمحة[7] قال تعالى[8] :

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٤٠ .
(٢) انظر البحر المحيط ٢ / ٤٠ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٦٧٥ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٦٧٥ .
(٥) الجلالين .
(٦) تفسير القرطبي ص ٦٧٧ .
(٧) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٧ .
(٨) سورة الحج : ٧٨ .

« وما جعل عليكم فى الدين من حرج » . وهذا القول : « ومن كان مريضاً أو على سفر فعِدّةٌ من أيّام أُخرى » بمثابة التبيين للحكمة من استثناء من كان مريضاً أو على سفر من الصّيام .

ولتكملوا العِدّة . أى عِدّة صوم رمضان لمن أفطر فى سفره أو مرضه ويلاحظ ارتباط هذا القول « ولتكملوا العدة » بالقول قبله « فعِدّةٌ من أيّام أخر » كما يلاحظ أن القول : « ولتكبّروا الله على ما هداكم » وهو بمعنى ذكر الله تعالى ذكرا كثيراً على أن هدانا جلّ وعلا وأرشدنا لمعالم دينه عموماً ، وكيفيّة العمل فى حال المرض أو السّفر فى شهر رمضان وكيفيّة القضاء « وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله »[1] كما يلاحظ أن الآية الكريمة تختم بالقول : « ولعلّكم تشكرون » لأن ثّمة تيسيراً من الله تعالى ، وتسهيلاً . بينما جاء فى ختام أولى آيات الصوم : « لعلكم تتّقون » لأن فى الآية الكريمة تكليفاً . فرجاء الشكر مع التيسير ، ورجاء التقوى مع التكليف[2] يقول ابن كثير بشأن قوله تعالى : « ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون »[3] أي ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم كما قال : فإذا قضيتم مناسككم فإذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشدّ ذكرا . وقال : فإذا قُضِيَتِ الصّلاةُ فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله وذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون . وقال : فسبّح بحمد ربّك قبل طلوع الشّمس وقبل الغروب . ومن اللّيل فسبّحه وإدبار النجوم . ولهذا جاءت السّنّة باستحباب التّسبيح والتّحميد والتّكبير بعد الصلوات المكتوبات . وقال ابن عباس : ما كنّا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتّكبير . ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التّكبير فى عيد الفطر من هذه الآية . ولتكملوا العدة ولتكّبروا الله على ما هداكم . حتّى ذهب داود بن على الأصبهاني الظّاهريّ إلى وجربه فى عيد الفطر لظاهر الأمر فى قوله : ولتكّبروا الله على ما هداكم . وفى مقابلته مذهب أبي حنيفة رحمه الله أنه لا يشرع التّكبير فى عيد الفطر . والباقون على استحبابه على اختلافٍ فى تفاصيل بعض الفروع بينهم . وقوله : ولعلكم تشكرون : أى إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته بأداء فرائضه وترك محارمه وحفظ حدوده فلعّلكم أن تكونوا من الشّاكرين بذلك » .

---

(١) سورة الأعراف : ٤٣ .
(٢) انظر هنا البحر المحيط ٢ / ٤٥ .
(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٧ .

﴿١٨٦﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ

تجيء هذه الآية الكريمة التي تحثّ على دعاء العباد ربّهم جلّ وعلا ، وتنبّه إلى إجابته جلّ وعلا ، وهو السّميع القريب ، دعاء من دعاه من عباده المؤمنين المتّقين فى أثناء آيات الصيام ، مما يُفْهَمُ معه أنَّ هؤلاء العباد الّذين صاموا يومهم وقاموا ليلهم وأكثروا من تلاوة القرآن الكريم فى شهر رمضان شهر القرآن وأكثروا من فعل الخيرات فى الشهر المبارك شهر الخيرات ، قد صفت قلوبهم ، وخلصت نواياهم ، وزكت سرائرهم ، وسمت نفوسهم ، وحلّقت أرواحهم ، وأصبحوا بفضل الله تعالى ونعمته من الطّهر والسموّ للدّرجة التي يصحّ لهم معها ، وهم الذين استحقوا بأن يُنْعتوا بأنّهم عبادُ الله تعالى وعباد الرحمن ، أن يسألوا الله تعالى بقلوب خاشعة ، ونفوس ضارعة ، وعيون دامعة ، وألسنة صادقة . إنّهم الذين تلك حالهم خليقون – بفضل الله تعالى ورحمته – أن يدعوه عز وجل وأن يستجيب لهم . وما دامت تلك حال العبد فى أيّ وقت من الأوقات فإنّه مظنة أن يستجيب الله تعالى له . وها هو ذا رب العزة يأمر عِبادَه بأن يطلبوا منه جلّ وعلا أن يجيبهم وأن يؤمنوا به جل وعلا وبقدرته المطلقة وبكونه أقرب إلى الواحد منهم من حبل الوريد لعلّهم يرشدون لمصالح دينهم ودنياهم ويهتدون إلى الصّراط المستقيم .

سبب النزول :

قال الحسن : سببها أنّ قوماً قالوا للنّبيّ ﷺ : أقريبٌ ربنا فنناجيه أم بعيدٌ فنناديه فنزلت[1] وعن عطاء أنّه بلغه لمّا نزلت وقال ربكم ادعوني أستجب لكم . قال الناس : لو نعلم أيّ ساعة ندعو ؟ فنزلت : « وإذا سألك عبادى عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان »[2] .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٦٨٤ . وتفسير ابن كثير ١ / ٢١٨ والجلالين والبحر المحيط ٢ / ٤٥ .

(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٨ .

وللدّعاء أوقاتٌ وأحوال يكون الغالب فيها الإجابة . وذلك كالسَّحَر ووقت الفطر وما بين الأذان والإقامة ...[1] عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لاتردّ دعوتهم : الإمام العادل . والصّائم حتى يفطر . ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة وتفتح لها أبواب السماء ويقول بعزّتى لأنصرنّك ولو بعد حين[2] وعن أبي سعيد أن النبيّ ﷺ قال : ما من مسلم يدعو الله عزّ وجلّ بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلاّ أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال . اما أن يعجّل له دعوته . واما أن يدّخرها له فى الأخرى . واما أن يصرف عنه من السّوء مثلها[3] وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : يستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول : دعوت فلم يستجب لي . أخرجاه فى الصحيحين[4] .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٦٨٨ .
(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٩ .
(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٨ .
(٤) تفسير ابن كثير ١ / ٢١٨ .

﴿١٨٧﴾ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ

سبب النزول :

نزلت الآية الكريمة فى مناسبتين اثنتين .

أولاهما : أنّ الرجّل إذا أمسى حلّ له الأكل والشرب والجماع إلى أن يصلى العِشاء الآخرة أو يرقد . فإذا صلّاها أو رقد ولم يفطر حرم عليه الطّعام والشراب والنّساء إلى القابلة . ثم إنّ عمر رضى الله عنه واقع أهله بعد صلاة العشاء الآخرة . فلما اغتسل أخذ يبكي ويلوم نفسه . فأتى النبي ﷺ وقال : يا رسول الله : إني أعتذر إلى الله وإليك من نفسى هذه الخاطئة ، وأخبره بما فعل . فقال عليه الصلاة والسلام ما كنت جديراً بذلك يا عمر . فقام رجال فاعترفوا بما كانوا صنعوا بعد العشاء فنزلت[1] .

وثانيتهما : أن قيس بن صِرمة الأنصاريّ كان صائماً . وفى رواية : كان يعمل فى النّخيل بالنّهار وكان صائماً ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعندك طعام ؟ قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك . وكان يومه يعمل . فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت : خيبة لك فلما انتصف النهار غُشِيَ عليه ، فذُكر ذلك للنبى ﷺ فنزلت هذه الآية . « أحل لكم ليلة الصيام الرّفث إلى نسائكم » . ففرحوا فرحاً شديداً فنزلت

---

(١) الكشاف ١ / ٢٥٦ وانظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٠ وتفسير القرطبي ص ٦٩٠ والبحر المحيط ٢ / ٤٨ .

« وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » ، وفى البخاري أيضاً عن البراء قال : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله . وكان رجال يخونون أنفسهم فأنزل الله تعالى : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم »[1] .

الرّفث : كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته[2] .

تختانون : تخونون[3] خان واختان بمعنًى من الخيانة . أي تخونون أنفسكم بالمباشرة فى ليالي الصوم[4] .

والاعتكاف فى اللغة الملازمة . يقال عكف على الشيء إذا لازمه مقبلا عليه ... وهو فى عرف الشرع ملازمة طاعةٍ مخصوصة فى وقتٍ مخصوص على شرطٍ مخصوص فى موضعٍ مخصوص... وأجمع العلماء على أنّ الاعتكاف لا يكون إلا فى المسجد لقوله الله تعالى فى المساجد[5] .

فى هذه الآية الكريمة يبيّن ربّ العزة أنه قد أحل لهم ليلة الصيام أن ينالوا من زوجاتهم كلَّ ما أباح الله تعالى لهم أن ينالوا . وبما أن كلا من الزوجين يصون الآخر ويعفّه . فقد استعير لهذا السياج الأخلاقي من الطّهر والعفاف لفظة اللباس . والمعروف أن الملابس تصون الإنسان من أذى القُرّ شتاءً وأذى الحَرّ صيفاً ، ومن سائر أنواع الأذى التى تحول الملابس بينها وبين أن تؤذى الجسد . إنَّ كلاًّ من الزوج والزوجة اللذين جعل الله تعالى بينهما مودة ورحمة ، بمثابة اللّباس المعنوى الذى يصون الآخر . وفى هذا التعبير تنبيه للمسلمين على ضرورة تعاونهم على البر والتقوى من أجل أن يُنْكحوا الصالحين من عبادهم وإمائهم كما أمرهم بذلك القرآن الكريم والرسول العظيم . إنّ كلاًّ من الزّوجين محتاج إلى الآخر ، وأضاف بعض العلماء أنّ حاجة الزوج تكاد تتقدم حاجة زوجه لتقدّمه فى الذكر « هنّ لباس لكم »[6] إنّ رب العزّة الذى لا يخفى

---

(١) تفسير ص ٦٩٠ وانظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٠ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٦٩١ .
(٣) الجلالين .
(٤) تفسير القرطبي ص ٦٩٠ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٠٧ ، ٧٠٨ .
(٦) انظر البحر المحيط ٢ / ٤٩ .

عليه شيء فى الأرض ولا فى السماء علم أن المسلمين والمصطفى ﷺ بين ظهرانيهم كانوا يخونون أنفسهم بالاتصال جنسياً . يزوجاتهم بعد العشاء الآخرة وبعد النوم وقد كان ذلك محرماً ، بالاضافة إلى الأكل والشرب . وإنّ رب العزة الذى سبقت رحمته غضبه ، والذى وسعت رحمته كل شيء ، والّذى لم يجعل على المسلمين من حرج فى دينهم ، يحلّ لهم ما كان محرماً عليهم من الرَّفَث إلى نسائهم ومن الأكل والشرب . وإنّه جلّ وعلا بأن يتقبّل توبة التائبين الّذين اختانوا أنفسهم من قبل ويعفو عنهم . وكما أمرهم جلّ وعلا يباشروا زوجاتهم أمرهم بأن يطلبوا ما كتب الله تعالى فى اللّوح وقدّر فى سابق علمه من حصول الزوجين على الذّرّية ثمرة افضاء بعضهم إلى بعض ، فليس الهدف من الإفضاء الاستمتاع فقط ، إنّما الهدف الحقيقي هو بقاء النوع وإنجاب الذرية التي تعبد الله تعالى وحده لا شريك له كي يباهى المصطفى ﷺ يوم القيامة الأمم بكثرة أتباعه ﷺ ، وكي يتحقق اظهار الله تعالى دين الإسلام على الدّين كله ولو كره المشركون ، وكفى بالله شهيداً .

وقد بيّنت الآية الكريمة وقت الصيام نهاراً بعد أن بيّنت وقت الأكل والشرب ليلاً . ويلاحظ أن حديث الآية الكريمة عن الأكل والشرب ليلاً متأخر عن إحلال الرّفث إلى النساء ليلاً ، دليلاً على ترتيب أهمية الأمرين اللذين نزلت الآية الكريمة بسببهما ، بالنسبة للمسلمين : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » . وقد ورد فى الصحيحين من حديث القاسم عن عائشة أنّ رسول الله قال : لا يمنعكم أذان بلال عن سُحوركم فإنّه ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أمّ مكتوم فإنه لا يؤذّن حتّى يطلع الفجر . لفظ البخاري(١) وعن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ وسلم لا يمنعنّكم من سُحوركم أذانُ بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير فى الأفق(٢) وقد ورد فى الترغيب فى السُّحور أحاديث كثيرة حتّى ولو بجرعةٍ من ماء تشبها بالآكلين . ويستحيب تأخيره إلى وقت انفجار الفجر كما جاء فى الصّحيحين عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال : تسحّرنا مع رسول الله ﷺ ثم

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٢ .

قمنا إلى الصلاة . قال أنس . قلت لزيد : كم كان بين الأذان والسُّحور قال : قدر خمسين آية[1] وعن أبي ذرّ قال ، قال رسول الله ﷺ : لا تزال أمتّي بخير ما عجّلوا الإفطار وأخّروا السُّحور[2] قوله تعالى : « إلى اللّيل » ، إذا تبين الليل سنّ الفطر شرعاً أكل أو لم يأكل[3] .

وقد نهت الآية الكريمة المعتكفين فى المساجد فى شهر رمضان عن إتيان زوجاتهم « ولا تباشروهنّ وأنتم عاكفون فى المساجد » أجمع العلماء على أنّ المعتكف لا يباشر ولا يقبّل[4] وأجمعوا على أنّ من جامع امرأته وهو معتكف عامداً لذلك فى فرجها أنّه مفسد لاعتكافه[5] وكان حديث الآية الكريمة عن الاعتكاف لارتباطه بشهر رمضان ، ونَهَتْ عن مباشرة النساء فى أثناء الاعتكاف بعد أن أباحت الآية الكريمة للأزواج أن يأتوا نساءهم فى ليالى رمضان .

وتنص الآية الكريمة على أنّ تلك هى حدود الله تعالى . والحدود بمعنى الحواجز . والحدّ المنع . ومنه سمى الحديد حديداً لأنه يمنع من وصول السّلاح إلى البدن .. وسميت حدود الله لأنها تمنع أن يدخل فيها ما ليس منها وأن يخرج منها ما هو منها . ومنها سميت الحدود فى المعاصى لأنّها تمنع أصحابها من العود إلى أمثالها[6] .

وقد نهت الآية الكريمة عن مجرد الاقتراب من تلك الحدود ، وذلك على غرار نهي الحديث النبوى الشريف الراعى عن الرعي حول الحمى فإنّه يوشك أن يواقعه ، وذلك فى معرض تحذيره ﷺ عن الاقتراب من محارم الله تعالى . إنّ النهي فى الآية الكريمة عن مجرد الاقتراب من حدود الله أبعد فى الزجر من النهي عن تعدى تلك الحدود فى غير هذه الآية الكريمة[7] .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢١ .
(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٢ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٠٣ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٧٠٧ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٠٧ .
(٦) تفسير القرطبي ص ٧١٢ .
(٧) كالآية رقم ٢٢٩ من سورة البقرة « تلك حدود الله فلا تعتدوها » .

وقد نصت الآية الكريمة على رجاء تقوى الناس الله تعالى : « كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون » وقد عرفنا أنه حينما تكون ثمة تكاليف تختم الآية الكريمة بالإشارة إلى التقوى . إنّ على الناس ألا يقتربوا من حدود الله تعالى مخافة الوقوع فى الحرام . إنهم بذلك مظنة أن يتقوا الله تعالى ما استطاعوا .

﴿١٨٨﴾ وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ

بعد أن تحدّثت الآيات الكريمات السابقات عن الركن الرابع من أركان الإسلام الخمسة ، وهو صوم شهر رمضان المبارك ، ويرتبط بذلك امتناع عن الطعام والشراب والملذات ، ويتأكد ذلك فى حالة الاعتكاف ، نبهت هذه الآية الكريمة على أنّ طعام المسلم يجب أن يكون حلالاً دائماً ، وإلاّ كان من الّذين ليس لهم من صيامهم إلا الجوع والعطش ، وكان بعيداً من دائرة الذين تعنيهم الآية الكريمة التي تخللت آيات الصيام . قال تعالى : « وإذا سألك عبادى عنى فإني قريبٌ أُجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلّهم يرشدون » .

إنّ الآية الكريمة تنهى المسلمين عن أكل أموال الناس بالباطل بالظلم والعدوان والحرام ، وقد عبّر بالأكل عن كل أنواع الاستحواذ على أموال الناس بالباطل ، لأنّ الغالب فى الأموال ان تستعمل من أجل الأكل فى المقام الأوّل . وكما نهتهم الآية الكريمة عن أكل أموال الناس بالباطل نهتهم عن الإدلاء بها إلى الحكّام ، والتوسل بها فى هيئة الرّشا من أجل الأكل بها أموال الناس بالباطل . والإدلاء فى الأساس الإرسال للدّلوا . اشتق منه فعل فقالوا : أدلى دلوه ، أى أرسلها ليملأها . وقيل أُدْلى فلان بماله إلى الحاكم رفعه[1] المعنى : لا تصانعوا بأموالكم الحكّام وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها . فالباء إلزاق مجرّد . قال ابن عطية : وهذا القول يترجّح لأنّ الحكّام مظنّة الرِشّا[2] إلاّ من عصم وهو الأقل . وأيضاً فإنّ اللّفظين متناسبان : تدلوا من إرسال الدلو . والرّشوة من الرّشاء . كأنّه يمدّ بها ليقضي الحاجة[3] وقد علّق أبو حيان على هذا القول بقوله[4] : « انتهى كلامه وهو حسن » . كما علّق القرطبي[5] بقوله : «قلت : ويقوى هذا قوله :

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٢٨ .

(٢) الرّشا بكسر الراء جمع رِشوة بكسر الراء . وفى البحر المحيط « الرشاء » .

(٣) تفسير القرطبي ص ٧١٥ والبحر المحيط ٢/٥٦ (٤) البحر المحيط ٢ / ٥٦ .

(٥) تفسير القرطبي ص ٧١٥ .

وتدلوا بها . تدلوا فى موضع جزم عطفا على تأكلوا « والمراد بالفريق من أموال الناس القطعة والطائفة »[1] .

وتكون الطامة الكبرى حينما يكون الآكل لأموال الناس ظلماً وعدواناً عالماً بما يفعل مصّراً على ظلمه وعدوانه .

فى الصحيحين عن أمّ سلمة أن رسول الله ﷺ قال : لا ، إنّما أنا بشر . وإنّما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض فأقضي له . فمن قضيت له بحقّ مسلم فإنما هي قطعة من نار فليحملها أو ليذرها[2] وعلى القول بهذا الحديث جمهور العلماء وأئمة الفقهاء[3] .

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٥٧ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٥ وتفسير القرطبي ص ٧١٣ .

(٣) تفسير القرطبي ص ٧١٣ .

الحج إلى بيت الله تعالى الحرام

الآيات : ١٨٩ - ٢٠٣

﴿١٨٩﴾ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

سبب النزول :

ثمة سببان لنزول الآية الكريمة . **أحدهما** : أنّ معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاري رضى الله تعالى عنهما قالا يا رسول الله : ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلىء ويستوى ، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ ، لايكون على حالة واحدة فنزلت[1] وواضحٌ أنّ هذا السبب متعلق بقوله تعالى : يسألونك عن الأهلّة . **أما ثانى السّببين** : فإنّه متعلق بقوله تعالى : وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ، اتّصل هذا بذكر مواقيت الحج ، لاتفاق وقوع القضّيتين فى وقت السّؤال عن الأهِلّة وعن دخول البيوت من ظهورها فنزلت الآية فيهما جميعاً . وكان الأنصار إذا حجّوا وعادوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم . فإنّهم كانوا إذا أهلّوا بالحجّ أو العمرة يلتزمون شرعاً ألاّ يحول بينهم وبين السّماء حائل . فإذا خرج الرّجل منهم بعد ذلك ، أي بعد إحرامه من بيته فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السّماء . فكان يتسنم ظهر بيته على الجدران ثم يقوم فى حجرته فيأمر بحاجته فتخرج إليه من بيته . فكانوا يرون هذا من النّسك والبرّ . كما كانوا يعتقدون أشياء نسكا ، فرد عليهم فيها[2] وقيل إنّ هذا الأمر ليس مقصوراً على الأنصار وحدهم يقول أبو حيان[3] : « قال البَرَاءُ بن عازب والزّهرى وقتادة : سبب نزولها أنّ الأنصار كانوا إذا حجوا واعتمروا يلتزمون شرعاً ألاّ يحول بينهم وبين السماء حائل فكانوا يتسنّون ظهور بيوتهم على الجدران . وقيل كانوا فى الجاهلية وفى بدء الإسلام إذا أحرم أحدهم بحجّ أو عمرة لم

---

(١) الكشاف ١/٢٥٩ وانظر تفسير القرطبي ص ٧١٦ والبحر المحيط ٢/٦١ وتفسير ابن كثير ١/٢٢٥ .

(٢) تفسير القرطبي ص ٧١٩ وانظر تفسير ابن كثير ١/٢٢٥ ، والبحر المحيط ٢/٦٢ ومعنى يقوم في حجرته ، يقف فى ظهر سقف حجرته .

(٣) البحر المحيط ٢/٦٢ وانظر تفسير القرطبي ص ٧٢٠ .

يأت حائطاً ولا بيتاً ولا داراً من بابه . فإن كان من أهل المدينة[1] نقب فى ظهر بيته نقبا يدخل منه ويخرج أو ينصب سلماً يصعد منه . وإن كان من أهل الوبر خرج من خلف الخيمة والفسطاط ، ولا يدخل ولا يخرج من الباب حتّى يحلّ احرامه ، ويرون ذلك بِرّاً ، إلاّ أن يكون ذلك من الُحمس ، وهم قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وخثعم وبنو عامر بن صعصعة وبنو نصر بن معاوية » .

مناسبة الآية الكريمة :

فى أثناء حديثنا عن الصّوم ، وهو الرّكن الرابع من أركان الإسلام الخمسة ، أشرنا إلى حديث آية الإيمان أو البّر عن الإيمان بالله تعالى وحده لا شريك له ، وذلك يرتبط به آليا الشق الثانى من الشهادة بأن محمداً رسول الله . وعن حديثها عن الصلاة والزّكاة . ثم كان الحديث عن صيام شهر رمضان . وبذلك جاءت هذه الأركان الأربعة فى نسق . وها نحن أولاء أمام الركن الخامس ألا وهو الحج إلى بيت الله تعالى الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً . وهذا معناه أن حديث الآيات الكريمات عن أركان الإسلام الخمسة جاء عن هذه الأركان كاملاً . ولله الحمد والمنة .

الخطاب فى الآية الكريمة للمصطفى ﷺ الذى يسأله المؤمنون عن الأهلة ، جمع هلال ، من حيث كونه هلالاً واحداً فى شهر ، غير كونه هلالاً فى آخر[2] فما سبب محاقه[3] وكماله ومخالفته لحال الشمس ، قاله ابن عباس وقتادة والربيع وغيرهم[4] ويلقّن رب العزة المصطفى ﷺ الجواب : « قُل هي مواقيت للناس والحج » . والمواقيت جمع الميقات وهو الوقت . وقيل : الميقات منتهى الوقت[5] هنا تبيين لوجه الحكمة فى زيادة القمر ونقصانه وهو زوال الإشكال فى الآجال والمعاملات والأيمان والحجج والعِدد والصّوم والفطر ومدّة الحمل والإجارات والأكرية إلى غير ذلك من مصالح العباد[6] وقد

---

(١) يريد من أهل المدر أو الحضر .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧١٦ .
(٣) المحاق بتثليث الميم أن يستتر القمر ليلتين فلا يُرى غدوةً ولا عشية .
(٤) تفسير القرطبي ص ٧١٦ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧١٨ .
(٦) تفسير القرطبي ص ٧١٧ .

نصّ من بين سائر المواقيت على الحج ، فثمة تخصيص بعد تعميم . ومعروف أنّ الحج مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت ، وأنه لا يجوز النّسيء فيه عن وقته بخلاف ما رأته العرب فإنّها كانت تحج بالعدد وتبدل الشهور فأبطل الله قولهم وفعلهم[1] .

وممّا أبطله الإسلام ، كما قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، ما كان يفعله الناس فى الجاهلية وأوّل الإسلام ، إذا أحرم رجلٌ منهم بالحجّ نقب فى ظهر بيته فمنه يدخل ومنه يخرج أو يضع سلّماً فيصعد منه وينحدر عليه أو يدخل من خلف الخيمة[2] قال تعالى : « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكنّ البرّ من اتقى » . والمعنى أنّ ما فعلوه ليس من البّر فى شيء ، ولكنّ البرّبرّ من اتّقى الله تعالى بفعل الأوامر واجتناب النواهي .

وبعد أن نهت الآية الكريمة عن اتيان البيوت من ظهورها أمرت بأن تؤتى البيوت من أبوابها . ومع أن هذا التوجيه السماويّ مرتبط بسبب النزول المعروف ، فإنّه وراء ذلك صحيح بشأن كل أمر من أمور الحياة . إنّ البيوت يجب أن تؤتى من أبوابها ، والمسائل يجب أن تؤتى من جهاتها المشروعة . وقد تكرر فى الآية الكريمة الحديث عن تقوى الله تعالى فإنّها عماد الفلاح فى الدنيا والآخرة وقد قال تعالى[3] : « من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧١٨ .

(٢) انظر تفسير القرطبي ص ٧١٩ .

(٣) سورة النحل : ٩٧ .

﴿١٩٠﴾ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ

سبب النزول :

قال ابن عباس : نزلت لمّا صدّ المشركون رسول الله ﷺ عام الحديبية وصالحوه على أن يرجع من قابل فيخلّوا له مكة ثلاثة أيام . فرجع لعمرة القضاء ، وخاف المسلمون أن لا تفي لهم قريش ويصدّوهم ويقاتلوهم فى الحرم وفى الشهر الحرام وكرهوا ذلك فنزلت(١) وأكثر علماء التفسير على أنّها أول آية نزلت فى الأمر بالقتال ، أمر فيها بقتال من قاتل والكفّ عمن كفّ . فهي ناسخة لآيات الموادعة . وروى عن أبي بكر أنّ أوّل آية نزلت فى القتال : « أذن للّذين يقاتلون بأنّهم ظلموا وإنّ الله على نصرهم لقدير »(٢) .

فى هذه الآية الكريمة يأمر رب العزة عباده بأن يقاتلوا فى سبيل الله تعالى ومن أجل اعلاء كلمته جل وعلا الذين يقاتلونهم ، وألا يبدأوا بالعدوان . إنّ الله لا يحب المعتدين المتجاوزين ما حدّ لهم .

قيل إنَّ الآية الكريمة منسوخة نسخها : « وقاتلوا المشركين كافة » فأمر بالقتال لجميع الكفّار(٣) وقال ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومجاهد : هى محكمة . أى قاتلوا الذين هم بحالة من يقاتلونكم ، ولا تعتدوا فى قتل النساء والصّبيان والرّهبان وشبههم(٤) .

قال أبو جعفر النحاس : وهذا أصح القولين فى السنّة والنظر . فأمّا السنّة فحديث ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ رأى فى بعض مغازيه امرأةً مقتولة فكره ذلك . ونهى عن قتل النّساء والصبيان رواه الأئمة . وأمّا النظر فإن فاعَل لا يكون فى الغالب إلا من اثنين

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٦٤ وانظر تفسير القرطبي ص ٧٢٢ والجلالين .

(٢) البحر المحيط ٢ / ٦٥ وقد أكملنا الآية ٣٩ من سورة الحج وانظر تفسير القرطبي ص ٧٢٢ وتفسير ابن كثير ١ / ٢٢٦ .

(٣) تفسير القرطبي ص ٧٢٢ .

(٤) تفسير القرطبي ص ٧٢٢

كالمقاتلة والمشاتمة والمخاصمة . والقتال لا يكون فى النّساء ولا فى الصبيان ومن أشبههم كالرّهبان والزَّمنْى والشّيوخ والأُجَراء فلا يُقْتلون . وبهذا أوصى أبو بكر الصديق رضى الله عنه يزيد بن أبي سفيان حين أرسله إلى الشام . إلا أن يكون لهؤلاء إذاية . أخرجه مالك وغيره(١) جاء فى صحيح مسلم عن بريدة أنّ رسول الله ﷺ كان يقول : اغزوا فى سبيل الله قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثّلوا ولا تقتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع(٢) وفى الصّحيحين عن ابن عمر قال : وُجِدَتِ امرأةٌ فى بعض مغازى النبي ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله ﷺ قتل النّساء والصبيان(٣) .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٢٢ .
(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٦ .
(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٦ .

﴿١٩١﴾ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ

بيّنت الآية الكريمة السابقة أن القتال لا يكون إلاّ فى سبيل الله تعالى ، وأنّ الاعتداء أمر مرغوب عنه فالله تعالى لا يحب المعتدين . والمعروف أن ثمة ثلاث خطوات يسير وفقها المجاهدون فى سبيل الله تعالى . الأولى أن يدعوا الناس إلى الإسلام ولهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم . والثانية أن يدعوهم إلى دفع الجزية فى حال إصرارهم على البقاء على دينهم مقابل حماية المسلمين لهم . وهذه الجزية مقابل أخذ الزكاة من المسلمين . والثالثة أن يدعوهم إلى القتال فى حال رفض دفع الجزية والإصرار على بقائهم على دينهم وفى هذه الحال يمهلهم المسلمون ثلاثة أيام فقط ، بعدها يقاتلهم المسلمون(١) والمعروف أن هذه الخطوات الثلاث اتّبعت وتتبع مع سكان غير الجزيرة العربية . أما سكان الجزيرة العربية مهد الإسلام والتي صح أن رسول الله ﷺ نهى عن أن يجتمع بجزيرة العرب دينان(٢) فلم يقبل منهم إلاّ الإسلام لأنّهم مادة الإسلام الأولى وإلاّ فالقتال. وقد اختلفت آراء العلماء بشأن هذه الآية الكريمة أهي منسوخة والنسخ قول الجمهور(٣) أم أنها محكمة . يقول القرطبيّ مثلاً(٤) : « للعلماء فى هذه الآية قولان : أحدهما أنها منسوخة . والثانى أنّها محكمة . قال مجاهد الآية محكمة ولا يجوز قتال أحد فى المسجد الحرام إلاّ بعد أن يقاتِل . وبه قال طاوس . وهو الذى يقتضيه نصّ الآية وهو الصحيح من القولين . وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه . ففي الحصيح عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة : إنّ هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة . وإنّه لم يحلّ القتال فيه لأحد قبلى ولم يحل لي إلاّ ساعةً من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ».

---

(١) انظر فقه السنة ٣ / ٥١ .

(٢) انظر هنا مثلاً الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية لأبي الحسن الندوى ص ١٤ .

(٣) البحر المحيط ٢ / ٦٧ .

(٤) تفسير القرطبي ص ٧٢٦ وانظر البحر المحيط ٢ / ٦٦ وتفسير ابن كثير ١ / ٢٢٧ .

إنّ الآية الكريمة تأمر المجاهدين فى سبيل الله تعالى بأن يقاتلوا المشركين الذين يقاتلوهم حيث وجدوهم فى كل مكان حلّ أو حرم ، ويلزم منه عموم الأزمان فى شهر الحرام وفى غيره(١) وأن يخرجوا المشركين من مكة(٢) كما أخرجوهم منها . وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ يوم فتح مكة بمن لم يسلم منهم .(٣) .

وتبين هذه الجزئية الكريمة : « والفتنة أشد من القتل » عظم الجرم الذى ارتكب المشركون فى حق المسلمين لله رب العالمين . لقد حاول المشركون جاهدين فتنة نفر من المؤمنين ليرجعوا إلى الكفر فعصمهم الله تعالى(٤) هذا بالإضافة إلى صدّهم للمسلمين عن المسجد الحرام(٥) إنَّ فتنتهم للمسلمين أشد وأنكى من قتل المسلمين لهم .

وقد نهى الله تعالى المسلمين عن قتال المشركين عند المسجد الحرام حتى يقاتلوهم فيه . فإذا قاتل المشركون المسلمين عند المسجد الحرام ، فإن من حق المسلمين أن يقاتلوا المشركين بل أن يقتلوهم . وانظر إلى تعظيم الآية الكريمة حرمة المسجد الحرام . فلفظ «عند» هو الذى يستعمل فى حق المؤمنين . أمّا فى حق المشركين فإن حرف الجر «فى» هو الذى يستعمل دليلاً على استهانتهم بالمسجد الحرام وبكل المثل والقيم « ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه » فإنْ قاتل المشركون فى المسجد الحرام قاتلهم المسلمون فيه بل قتلوهم فيه . إنّ ذلك هو جزاء الكافرين بنصّ الآية الكريمة . جاء فى الصحيحين : إنَّ هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السّماوات والأرض . فهو حرامٌ بحرمة الله إلى يوم القيامة ولم يحلّ إلاّ ساعة من نهار . وإنّها ساعتى هذه حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شجره ، ولا يُخْتلى خلاه . فإنْ أَحَدٌ ترخّص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا : إنَّ الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم »(٦) .

---

(١) البحر المحيط ٢ / ٦٦ وانظر الكشاف ١ / ٢٦٠ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٢٥ والجلالين والكشاف ١ / ٢٦٠ والبحر المحيط ٢ / ٦٦ .
(٣) البحر المحيط ٢ / ٦٦ والكشاف ١ / ٢٦٠ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٦٦ .
(٥) الكشاف ١ / ٢٦٠ .
(٦) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٧ .

﴿١٩٢﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ

معنى الآية الكريمة أن المشركين إنِ انتهَوْا عن قتالكم وكفُّوا أيديهم عنكم بالإسلام لله رب العالمين فإنَّ الله غفور للذنوب رحيم بعباده حيث قد فتح لهم باب التوبة واسعاً . والمعروف أن الإسلام يجبّ ما قبله ، أي يقطع ما قبله من الذّنوب والآثام . وقال تعالى(١) : « قل للّذين كفروا إن ينتهوا يُغْفَرْ لهم ما قد سلف » .

---

(١) سورة الأنفال : ٣٨ .

﴿١٩٣﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ

مع أنّ الآية الكريمة مرتبطةٌ أساساً بمناسبةٍ معيّنة ، هى التي حال فيها المشركون بين المسلمين وبين أن يزوروا البيت الحرام ويقصدوه فى غزوة الحديبية ، فواجب المسلمين أن يكسروا شوكة كفار مكة حتى لا يفتنوا المسلمين عن دينهم ، فإنّ الآية الكريمة وراء ذلك عامة ، إذ أنّها تبيّن الدور الذى تقوم به دولة لا إله إلا الله محمد رسول الله . إنّ دور دولة لا إله إلا الله محمد رسول الله فى الحياة ، وقد مكن الله تعالى فى الأرض لدين الإسلام الذى رضيه لعباده ، أن تدعو إلى سبيل ربها بالحكمة والموعظة الحسنة ، فمن دخل فى الإسلام أصبح أخاً لكل مسلم ، وإلاّ فُرِضت عليه الجزية ، فإن رفض الكافرون دفع الجزية فقد أُذِن الله تعالى للمسلمين فى أن يقاتلوا الكافرين ، ليس من أجل إكراه الناس على اعتناق الإسلام ، فالله سبحانه وتعالى يقول(١) : « لا إكراه فى الدين قد تبيّن الرشد من الغي » ويقول(٢) : « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » ولكن من أجل دحر أى قوة تحول بين عباد الله تعالى وبين اختيار الدين الذى يرتضون . ومَنْ هو الشخص الذى يستخدم نعمة العقل التي امتن الله تعالى بها عليه استعمالاً صحيحاً ، ثم لا ينشرح صدره لدين الإسلام الذى رضيه الله تعالى لعباده وأكمله لهم وأتم به النعمة عليهم . إنّ هذه الآية الكريمة تريد من المسلمين أن يكونوا أقوياء لدكّ قوى الظلم والعدوان كيلا يفتن مسلم موحّد عن دينه وكيلا يحال بين عباد الله تعالى وبين اختيار الدين الذى يرتضون . إنّ الآخرين حينما لا يحولون بين المسلمين وبين ممارسة دورهم وأداء رسالتهم فى الحياة بالدعوة إلى دين الإسلام ، فليس من حق المسلمين أن يقابلوهم . أمّا إذا حالوا بين المسلمين وبين الدعوة إلى الله تعالى وقاتلوا المسلمين أو ظاهروا الذين يقاتلونهم ، فإنّ أولئك الظالمين يعتبرون معتدين . وإنّ واجب المسلمين أن يقاتلوا الاعتداء بمثله ، أن يقاتلوا أولئك الظالمين المعتدين . وقد عبّرت الآية الكريمة عن مبادلة المسلمين خصوم الإسلام المعاملة بالمثل « عدواناً » إشارةً إلى المثلية التي ينبغي أن يعامل بها المعتدون ، وتنبيهاً للمسلمين على ضرورة إعداد القوة التي يستطيعون ، كي يرهبوا عدوّ الله تعالى وعدوهم .

---

(١) سورة البقرة : ٢٥٦ .

(٢) سورة يونس : ٩٩ .

﴿١٩٤﴾ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ

منع المشركون المسلمين بقيادة المصطفى ﷺ سنة ست من الهجرة من أداء العمرة فى شهر ذى القعدة الحرام . وتمّ صلح الحديبية الذى كان من شروطه عودة المسلمين إلى المدينة دون أداء العمرة ، على أن تخلى لهم مكة السنة القادمة فى شهر ذى القعدة مدة ثلاثة أيام ، كي يؤدوا العمرة فى أثنائها . ولما جاء المسلمون بقيادة المصطفى ﷺ فى شهر ذى القعدة الحرام من سنة سبع لأداء عمرة القضية ، خشى المسلمون أن يحاربهم المشركون بعد أن حاولوا أن يفعلوا ذلك فى شهر ذى القعدة من سنة ست ، فأنزل الله تعالى الآية الكريمة .

والمعنى أن المشركين إذا حاربوكم فى الشهر الحرام ، دون أن يراعوا حرمة الشهر الحرام ، فعليكم أن تحاربوهم كما حاربوكم فى الشهر الحرام ، وأن تقتصّوا منهم ، كِفاء انتهاكهم حرمة الشهر الحرام وحرمة البلد الحرام ، وحرمة الإحرام « والحرمات قصاص » . وإذا كانت الآية الكريمة السابقة قد جاء فيها القول : « فلا عدوان إلا على الظالمين » حيث قد نُزِّل الردّ على الظالمين منزلة الاعتداء باعتبار الظلم اعتداء ، فإنّ هذه الآية الكريمة يصّرح فيها باعتداء الظالمين البادئين بالعدوان ، وينزّل ردّ العدوان منزلة الاعتداء ، من باب المشاكلة ومراعاة النظير ، وإنّ فى المماثلة فى التعبير إيحاء بالمماثلة فى المعاملة ، وهذه المماثلة الموحى بها قد صّرح بها على الفور حيث قد نبّهت الآية الكريمة إلى أن مقابلة الظلم بالظلم ينبغى أن تقف عند حدود المثلية « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » وهذا المعنى يؤكده القرآن الكريم فى غير ما

موضع ، وذلك كقوله عز من قائل[1] : « وإنْ عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به » وقوله[2] « وجزاء سيئةٍ سيئةٌ مثلُها » .

وهذه المثلية فى المعاملة ، وهى منتهى المسموح به ، قد عمّقت بالأمر بتقوى الله تعالى وبتبيين كونه جل وعلا مع المتقين ، ينصرهم ويؤيدهم فى الدّنيا والآخرة .

ومع أنّ الآية الكريمة قد نزلت فى مناسبة خاصّة فإنّ معناها عامٌّ فى كل مناسبة مماثلة .

---

(١) سورة النحل : ١٢٦ .

(٢) سورة الشورى : ٤٠ .

﴿١٩٥﴾ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

الجهاد فى سبيل الله تعالى يقوم على دعامتين اثنتين ، بذل النفوس رخيصة فى سبيل الله تعالى ، وبذل المال بسخاء فى سبيل الله تعالى . وقد أشار إلى هاتين الدّعامتين ، على سبيل المثال قوله تعالى من سورة التوبة(١) : « إنَّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنّ لهم الجنة » .

ولمّا كانت الآيات الكريمات السّابقات ، التى تتحدّث أساساً عن بعض ملابسات غزوة الحديبية ، قد أشارت إلى الدّعامة الأولى ، بذل الأرواح رخيصة فى سبيل الله تعالى ، فإنّ هذه الآية الكريمة التي نحن بصددها تشير إلى الدّعامة الثانية . انفاق الأموال بسخاء فى سبل الله تعالى .

إنّ الآية الكريمة تأمر المسلمين فى كل زمان ومكان بأن ينفقوا فى سبيل الله تعالى بسخاء ، وألايبخلوا ، فإن فى البخل القاءً بأيديهم إلى التهلكة . والمراد بالبخل فى الآية الكريمة البخل بالمال ، ويبدو هذا المعنى من صدر الآية الكريمة ، والبخل بالأنفس بسبب النكوص عن الجهاد فى سبيل الله تعالى . ويبدو هذا المعنى واضحا حينما نقف على سبب نزول الآية الكريمة ، ومعروف وراء ذلك أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

روى البخاري عن حذيفة بن اليمان : « وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » قال : نزلت فى النَّفقة(٢) ورواه ابن أبي حاتم عن الحسن بن محمد بن الصّباح عن أبي معاوية عن الأعمش به مثله . قال وروى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد ابن جبير وعطاء والضّحاك والحسن وقتادة والسّدّى ومقاتل بن حيان نحو ذلك. وقال

(١) الآيـة : ١١١ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٣٥ وتفسير ابن كثير ١ / ٢٢٨ .

الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبى عمران قال : حمل رجلٌ من المهاجرين بالقسطنطينيّة على صفّ العدّو حتى خرقه ومعنا أبو أيّوب الأنصاريّ ، فقال ناس ألقى بيده إلى التّهلكة فقال أبو أيوب : نحن أعلم بهذه الآية ، إنّما نزلت فينا . صحبنا رسول الله ﷺ وشهدنا معه المشاهد ونصرناه . فلما فشا الإسلام وظهر اجتمعنا معشر الأنصار تحبُّباً فقلنا . قد أكرمنا الله بصحبة نبيّه ﷺ ونصره حتّى فشا الإسلام وكثر أهله . وكنّا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد . وقد وضعت الحرب أوزارها فنرجع إلى أهلينا وأولادنا فنقم فيهما . فنزل فينا : « وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة . فكانت التهلكة فى الإقامة فى الأهل والمال وترك الجهاد(١) قال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه(٢) .

والتهلكة بضم اللام ، مصدر من هَلَكَ يَهْلِكُ هلاكاً وهُلْكا وتهلُكة أي لا تأخذوا فيما يهلككم . قاله الزجاج وغيره(٣) ويقول أبو حيان(٤) : « والّذى نختاره فى هذا أن المفعول فى المعنى هو بأيديكم . لكنّه ضمّن ألقى معنى ما يتعدى بالباء فعداه بها كأنه قيل : ولا تفضوا بأيديكم إلى التهلكة » .

ولا يقف الأمر عند حد الإنفاق مجرداً ، إنّما المطلوب من المؤمنين أن يصلوا فى كل أمورهم إلى مرتبة الاحسان . فعليهم أن يحسنوا فى النفقة وغيرها . إنّ الله يحب المحسنين وسيثيبهم على إحسانهم كلَّ أمورهم .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٨ .
(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٢٩ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٣٧ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٧١ .

﴿١٩٦﴾ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ

سبب النزول :

الآية الكريمة نزلت فى الحديبية سنة ست فى مناسبتين اثنتين معا . قال ابن عمر وابن الزّبير وابن عبّاس والشّافعي وأهل المدينة : المراد بالآية حصر العدو . لأن الآية نزلت فى سنة ست فى عمرة الحديبية ، حين صدّ المشركون رسول الله ﷺ عن مكة . قال ابن عمر : خرجنا مع رسول الله ﷺ ، فحال كفار قريش دون البيت ، فنحر النّبيّ ﷺ هديه وحلق رأسه . ودلّ على هذا قولُه تعالى : فإذا أمنتم ولم يقل : برأتم . والله أعلم(١) .

سبب نزول هذه الآية . روى الأئمّة واللّفظ للدار قطني عن كعب بن عُجْرة أنّ رسول الله ﷺ رآه وقمله يتساقط على وجهه فقال : أيؤذيك هوامّك ؟ قال نعم . فأمره أن يحلق وهو بالحديبية ، ولم يبيّن لهم أنّهم يحلّون بها ، وهم على طمع أن يدخلوا مكّة ، فأنزل الله الفدية ، فأمره رسول الله ﷺ أن يطعم فَرَقاً(٢) بين ستّة مساكين أو يهدى شاة ، أو يصوم ثلاثة أيام . خرجّه البخارى بهذا اللفظ أيضاً . فقوله : ولم يبيّن لهم أنّهم يحلّون بها يدلّ على أنّهم ما كانوا على يقين من حصر العَدُوِ لهم . فإذاً الموجب للفدية الحلق للأذى والمرض . والله أعلم(٣) وكان كعب يقول : فيّ نزلت هذه الآية .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٤٦ وانظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٣١ .

(٢) الفَرَق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مدّا أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز .

(٣) تفسير القرطبي ص ٧٥٦ وانظر الكّشاف ١/٢٦٢ والبحر المحيط ٢/٧٥ وتفسير ابن كثير ١/٢٣٢ .

وروي أنّه مربه وقد قرح رأسه فقال : كفى بهذا أذى . وأمره أن يحلق ويطعم أو يصوم[1] .

قال ابن عباس : والآية نزلت فيمن أحصر بالعدوّ لا بالمرض[2] .

وأتموا الحجّ والعمرة لله : ظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما[3] وقيل أداوءهما والإتيان بهما[4] بحقوقهما[5] ويقول أبو حيان[6] : « الإتمام ... ضدّ النقص والمعنى افعلوهما كاملين ولا تأتوا بهما ناقصين شيئاً من شروطهما وأفعالهما التي تتوقف وجود ما هيّتهما عليهما » .

وفائدة التخصيص بذكر الله هنا أنّ العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر والتناضل والتنافر وقضاء الحاجة وحضور الأسواق . وكل ذلك ليس لله فيه طاعة ولا حظ بقصد ، ولا قربة بمعتقد . فأمر الله سبحانه بالقصد إليه لأداء فرضه وقضاء حقّه . ثم سامح فى التّجارة على ما يأتى[7] .

والإحصار هو المنع من الوجه الذى تقصده بالعوائق جملة[8] وأصل الكلمة من الحبس . ومنه الحصير الّذى يحبس نفسه عن البوح بسرّه ... والحصير الذى يجلس عليه لانضمام بعض طاقات الَبْرديّ إلى بعض . كحبس الشّىء مع غيره[9] قال يونس بن حبيب : أحصر الرّجل ردّ عن وجه يريده . قيل : حصر وأحصر لمعنًى واحد . قاله الشّيبانى والزّجّاج . وقاله ابن عطية عن الفّراء[10] ويقول القرطبي[11] : «فالأكثر من أهل اللغة على أنّ حصر فى العدوّ وأحصر فى المرض . وقد قيل ذلك فى قوله الله تعالى :

---

(١) الكشاف ١ / ٢٦٢ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٧٣ .
(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٣٣٠ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٧٣٩ .
(٥) الجـلالين .
(٦) البحر المحيط ٢ / ٧١ .
(٧) تفسير القرطبي ص ٧٤٣ .
(٨) تفسير القرطبي ص ٧٤٤ .
(٩) تفسير القرطبي ص ٧٤٦ .
(١٠) البحر المحيط ٢ / ٦٠ .
(١١) تفسير القرطبي ص ٧٤٦ .

للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله .. وقال الزّجّاج : الإحصار عند جميع أهل اللّغة إنّما هو من المرض . فأما من العدوّ فلا يقال فيه الاّ حُصِر يقال : حُصِر حصراً . وفى الأوّل : أحصر إحصاراً فدلّ على ما ذكرناه » .

قالت الحنفيّة : المُحْصَر من يصير ممنوعاً من مكّة بعد الإحرام بمرض أو عدوّ أو غير ذلك . واحتجّوا بمقتضى الإحصار مطلقاً . قالوا : وذِكْرُ الأمن فى آخر الآية لا يدلّ على أنّه لا يكون من المرض[1] .

فما استيسر من الهدى . استيسر تيسّر[2] والهَدْي والهَدِيّ لغتان وهو ما يُهْدَى إلى بيت الله من بَدَنه أو غيرها ... وقال الفرّاء : أهل الحجاز وبن أسد يخفّفون الهدي . قال : وتميم وسُفْلى قيس يثقّلون فيقولون : هديّ . قال الشّاعر :

حلف برب مكــة والمصلّــى وأعنــاق الهَــدِيّ مقلّــدات

قال : وواحد الهدى هديّة . ويقال فى جمع الهدى أهداء[3] .

ما فى موضع رفع . أى فالواجب أو فعليكم ما استيسر . ويحتمل أن يكون فى موضع نصب ، أي فانحروا أو فاهدوا[4] وما استيسر عند جمهور أهل العلم شاة[5] ولا خلاف بين علماء الأمصار أنّ الإحصار عامٌّ فى الحجّ والعمرة[6] .

جمهور النّاس على أنّ المُحْصَر بعدوّ يحلّ حيث أُحْصِر وينحر هديه إن كان ثَمَّ هَدْي ويحلق رأسه[7] .

« ولا تحلقوا رؤسكم حتّى يبلغ الهَدْيُ مَحِلّه » . الخطاب لجميع الامّة مُحْصَر ومخلًّى . ومن العلماء من يراها للمُحْصَرين خاصّة ، أيْ لا تتحلّلوا من الإحرام حتّى ينحر الهدى . والمَحِل (بفتح الميم وكسر الحاء) الموضع الذى يحلّ فيه ذبحه . فالمحل فى

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٤٦ .
(٢) الجلالين .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٥٢ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٧٥١ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٥١ وانظر البحر المحيط ٢ / ٧٣ .
(٦) تفسير القرطبي ص ٧٥٠ .
(٧) تفسير القرطبي ص ٧٤٦ .

حصر العَدُوّ عند مالك والشافعي موضع الحصر ، اقتداءً برسول الله ﷺ زمن الحديبية . قال الله تعالى : والهدي معكوفاً أن يبلغ محلّه . قيل : محبوساً إذا كان محصراً ممنوعاً من الوصول إلى بيت العتيق . وعند أبي حنيفة محلّ الهدى فى الإحصار الحرم لقوله تعالى : ثمّ مَحِلُّها إلى البيت العتيق . وأجيب عن هذا بأنّ المخاطب به الآمن الذى يجد الوصول إلى البيت . فأمّا المحصر فخارج من قوله الله تعالى : ثمّ محلّها إلى البيت العتيق . بدليل نحر النبي ﷺ وأصحابه هديهم بالحديبي ، وليست من الحرم(١) .

والحلق مصدر حلق يحلق إذا أزال الشعر بموسى أو غيره من محدّد ونورة(٢) وممّا يدلّ على أن الحِلاق (بكسر الحاء) باقٍ على المحصر كما هو باقٍ على من قد وصل إلى البيت سواء قوله تعالى : « ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله » . وما رواه الأئمة من دعاء رسول الله ﷺ للمحلّقين ثلاثا وللمقصّرين واحدة ، وهو الحجّة القاطعة والنّظر الصّحيح فى هذه المسألة . وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه . والحِلاق عندهم نسك على الحاجّ الذى قد أتم حجه ، وعلى من فاته الحج والمحصر بعدوّ والمحصر بمرض(٣) وخرج أبو داود عن ابن عباس عن النّبيّ ﷺ : ليس على النساء حلق ، إنّما عليهنّ التّقصير . وأجمع أهل العلم على القول به (٤) .

« فمن كان منكم مريضاً أو به أذىً من رأسه ففديةٌ من صيام أو صدقةٍ أو نسك ».

الأذى : مصدر . وهو بمعنى الألم . تقول : آذانى زيد إيذاءً آلمنى(٥) .

من رأسه : كقمل وصداع فحلق فى الاحرام(٦) .

ففدية : ارتفاع فدية على الابتداء . التقدير . فعليه فدية أو على الخبر ، أى فالواجب فدية(٧) وظاهر الفدية أنّها لاتكون إلاّ بعد الحلق إذ التّقدير فحلق ففدية(٨) .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٥٢ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٦٠ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٥٤ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٧٤ .
(٥) البحر المحيط ٢ / ٦٠ .
(٦) الجلالين .
(٧) البحر المحيط ٢ / ٧٦ .
(٨) البحر المحيط ٢ / ٧٦ .

من صيام : ثلاثة أيام . أو صدقة : بثلاثة آصع من غالب قوت البلد على ستّة مساكين . أو نسك : أى ذبح شاه وأو : للتخيير . وألحق به من حلق من غير عذر لأنّه أوْلى بالكفّارة . وكذا من استمتع بغير الحلق كالطيب واللّبس والدّهن لعذر أو غيره(١) والنسك جمع نسيكة . وهي الذبيحة ينسكها العبد لله تعالى . ويجمع أيضاً على نسائك. والنّسك: العبادة فى الأصل. ومنه قوله تعالى: أرِنا مناسكنا : أي متعبّداتنا(٢) .

واختلف العلماء فى موضع الفدية المذكورة فقال عطاء : ما كان من دم فبمكّة . وما كان من طعام أو صيام فحيث شاء . وبنحو ذلك قال أصحاب الرّأي . وعن الحسن أنّ الدّم بمكة . وقال طاوس والشّافعي : الإطعام والدّم لايكونان إلاّ بمكّة . والصّوم حيث شاء، لأنّ الصّيام لامنفعة فيه لأهل الحرم . وقد قال الله سبحانه : هدياً بالغ الكعبة . رفقاً لمساكين جيران بيته . فالإطعام فيه منفعة بخلاف الصّيام . والله أعلم . وقال مالك : يفعل ذلك أين شاء وهو الصحيح من القول . وهو قول مجاهد(٣) ويقول ابن كثير(٤) : « ولمّا كان لفظ القرآن فى بيان الرخصة بالأسهل . فالأسهل : ففدية من صيام أو صدقة أو نسك . ولمّا أمر النبي ﷺ كعب بن عجرة أرشده إلى الأفضل فالأفضل فقال : انسك شاة . أو أطعم ستّة مساكين أو صم ثلاثة أيام فكلٌّ حَسَنٌ فى مقامه ولله الحمد والمنّة » .

فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحجّ فما استيسر من الهدى.

فإذا أمنتم : قيل معناه برأتم من المرض . وقيل : من خوفكم من العدوّ المحصر ، قاله ابن عباس وقتادة . وهو أشبه باللّفظ ، إلاّ أن يتخيّل الخوف من المرض فيكون الأمن منه كما تقدم . والله أعلم(٥) .

فمن تمتع : استمتع . بالعمرة : أى بسبب فراغه منها ، بمحظورات الإحرام إلى الحج . أى إلى الإحرام به بأن يكون أحرم بها فى أشهره. فما استيسر : تيسر . من الهدى عليه. وهو شاة يذبحها بعد الإحرام به . والأفضل يوم النحر(٦) وثمة شروط ثمانية للتمتع:

---

(١) الجلالين وانظر البحر المحيط ٢ / ٧٦ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٦٠ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٥٩ وانظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٣٣ .
(٤) تفسير ابن كثير ١ / ٢٣٣
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٦٠ .
(٦) الجلالين .

الأول : أن يجمع بين الحج والعمرة .

الثـــــانى : فى سفر واحد .

الثـــــالث : فى عام واحد .

الرابـــــع : فى أشهر الحج .

الخـــــامس : تقديم العمرة .

الســـــادس : ألاّ يمزجها بل يكون إحرام الحجّ بعد الفراغ من العمرة .

السابـــــع : أن تكون العمرة والحج عن شخصٍ واحد .

الثامـــــن : أن يكون من غير أهل مكة[1] .

وما استيسر : رفع بالابتداء . أى فعليه ما استيسر . أو نصب على فاهدوا ما استيسر[2] .

فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة . قوله تعالى : فمن لم يجد : يعنى الهدى . إمّا لعدم المال أو عدم الحيوان . صام ثلاثة أيّام فى الحجّ وسبعة إذا رجع إلى بلده والثلاثة الأيام فى الحجّ آخرها يوم عرفة . هذا قول طاوس ... روى مالك فى الموطّأ عن عائشة أم المؤمنين أنّها كانت تقول : الصّيام لمن تمتّع بالعمرة إلى الحجّ لمن لم يجد هدياً ما بين أن يهلّ بالحجّ إلى يوم عرفة . فإن لم يصم صام أيّام منى[3] وأيّام منى هى أيّام التّشريق الثلاثة التي تلى يوم النحر[4] وجاء فى الجلالين : « فيجب حينئذ أن يحرم قبل السّابع من ذى الحجّة ، والأفضل قبل السّادس لكراهة صوم يوم عرفة » .

واختلفوا فى معنى قوله : تلك عشرة . وقد علم أنها عشرة . فقال الزّجّاج لمّا جاز أن يتوهّم متوهّم التخيير بين ثلاثة أيّام فى الحجّ أو سبعة إذا رجع بدلاً منها ، لأنّه لم يقل : وسبعة أخرى أزيل ذلك بالجملة من قوله تلك عشرة . ثمّ قال : كاملة[5] وقيل

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٦٤ .

(٢) الكشاف : ١ / ٢٦٢ .

(٣) تفسير القرطبي ص ٧٧٢ و ٧٧٣ وانظر تفسير ابن كثير ١ / ٢٣٤ .

(٤) تفسير القرطبي ص ٧٧٣ .

(٥) تفسير القرطبي ص ٧٧٥ وجاء فى البحر المحيط ٢ / ٨٠ : « وقال الزّجّاج : جمع العددين لجواز أن يظنّ أنّ عليه ثلاثة أو سبعة لأن الواو قد تقوم مقام أو ومنه مثنى وثلاث ورباع . فأزال احتمال التخيير ».

تأكيد كما تقول العرب رأيت بعينى وسمعت بأذنى وكتبت بيدى وقال الله تعالى : « ولا طائرٍ يطير بجناحيه » وقال : « ولا تخطّه بيمينك » . وقال : « وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة »[1] .

« ذلك لمن يكن أهله حاضرى المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب » .

وذلك : إشارة إلى التّمتّع والقِران للغريب عند أبى حنيفة وأصحابه . لا متعة ولا قِران لحاضرى المسجد الحرام عندهم[2] .

واللّام فى قوله : لِمَنْ بمعنى على . أى وجوب الّدم على من لم يكن من أهل مكّة كقوله عليه السّلام : اشترطى لهم الولاء . وقوله تعالى : وإن أسأتم فلها أى فعليها[3] والأهل كناية عن النفس[4] وجاء فى الجلالين « وألحق بالتمتع فيما ذكر بالنسبة القارن . وهو من أحرم بالعمرة والحج معا . أو يدخل الحجّ عليها قبل الطواف » .

واختلف النّاس فى حاضرى المسجد الحرام ، بعد الإجماع على أنّ أهل مكة وما اتّصل بها من حاضريه ... وعند أبي حنيفة وأصحابه : هم أهل المواقيت ومن وراءها من كل ناحية . فمن كان من أهل المواقيت أو من أهل ما وراءها فهم من حاضرى المسجد الحرام . وقال الشّافعيّ وأصحابه : هم من لا يلزمه تقصير الصلاة من موضعه إلى مكّة وذلك أقرب المواقيت . وهذه الأقوال مذاهب السلف فى تأويل الآية[5] .

وتختم الآية الكريمة بأمر عباد الله بأن يتقوه جلّ وعلا بفعل الأوامر واجتناب النواهي وبذلك يكون ثمة حجاز بين الإنسان وبين النّار بفضل الله تعالى وبرحمته وإلاّ فإنّ عذاب الله تعالى شديد لمن عصاه .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٣٤ .. (٢) تفسير القرطبي ص ٧٧٧ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٧٧ . (٤) الجـلالين .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٧٧ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨١ .

﴿١٩٧﴾ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ

جمعت الآية الكريمة السابقة بين الحج والعمرة « وأتموا الحج والعمرة لله » ولمّا كان وقت العمرة متسعاً ، إذا أنه يشمل العام كله وليس كذلك الحج فإنّ له أشهره ، لذا تحدثت الآية الكريمة هذه عن أشهر الحج بخاصة وهذه هي المناسبة بين الآيتين الكريمتين(١) .

وفى الكلام حذف تقديره : أشهر الحج أشهر . أو وقت الحج أشهر . أو وقت عمل الحج أشهر . وقيل : التقدير ، الحج فى أشهر(٢) .

واختلف فى الأشهر المعلومات . فقال ابن مسعود وابن عمر وعطاء والرّبيع ومجاهد والزّهريّ : أشهر الحجّ شوّال وذو القعدة وذو الحجّة كلّه . وقال ابن عباس والسّدّى والشّعبيّ والنّخعيّ : هي شوال وذو القعدة وعشرة من ذى الحجة . وُرويَ عن ابنِ مسعود وقاله ابن الزّبير . والقولان مروّيان عن مالك(٣) وفائدة الفرق تعلّق الدم . فمن قال : إنّ ذا الحجة كلّه من أشهر الحجّ لم ير دماً فيما يقع من الأعمال بعد يوم النحر لأنّها فى أشهر الحج . وعلى القول الأخير ينقضى الحجّ بيوم النحر ويلزم الدّم فيما عمل بعد ذلك لتأخيره عن وقته(٤) .

وجمع شهر على أفعل لأنّه جمع قلّة بخلاف قوله : إنّ عدّة الشّهور ، فإنّه جاء على فعول . وهو جمع الكثرة(٥) .

---

(١) انظر هنا تفسير القرطبي ص ٧٧٨ وتفسير الكشاف ١ / ٢٦٤ والبحر المحيط ٢ / ٨٤ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٧٨ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٤ وتفسير ابن كثير ١ / ٢٣٥ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٧٨ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٥ .
(٤) تفسير القرطبي ٧٧٨ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٥ .
(٥) البحر المحيط ٢ / ٨٥ .

معلومات : معروفات عند النّاس لا يشكلن عليهم . وفيه أنّ الشّرع لم يأت على خلاف ما عرفوه وإنّما جاء مقرّراً له[1] .

فمن فرض فيهن الحجّ : أى ألزم نفسه الحجّ فيهنّ[2] بالشّروع فيه بالنّيّة قصداً باطناً ، وبالإحرام فعلاً ظاهراً ، وبالتّلبية نطقاً مسموعاً[3] وقال فيهنّ ، ولم يقل فيها . فقال قوّم هما سواءٌ فى الاستعمال . وقال المازنيّ أبو عثمان : الجمع الكثير لما لا يعقل يأتي كالواحدة المؤنّثة والقليل ليس كذلك . تقول : الأجذاع انكسرن والجذوع انكسرت . ويؤيّد ذلك قوله تعالى : « إنّ عدّة الشّهور » ثم قال : منها[4] .

« فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ » .

قوله تعالى « فلا رفث » . قال ابن عباس وابن جبير والسّدّى وقتادة والحسن وعكرمة والزّهريّ ومجاهد ومالك : الرّفث الجماع . أي فلا جماع لأنّه يفسده[5] وقال قوم : الرّفث كلمةٌ جامعة لكلّ ما يريد الرّجل من أهله[6] وأجمع العلماء على أنّ الجماع قبل الوقوف بعرفة مفسد للحجّ وعليه حجٌّ قابل . والهدى[7] وأن مقدماته توجب الدم[8] .

قوله تعالى : ولا فسوق : يعنى جميع المعاصي كلّها . قاله ابن عبّاس وعطاء والحسن[9] ومجاهد وطاووس[10] قال ﷺ : من حجّ فلم يرفث رجع كيوم ولدته أمّه . قال : والحجّ المبرور ليس له جزاءٌ إلاّ الجنّة . خرّجه مسلم وغيره . وجاء عنه ﷺ أنّه قال : والّذى نفسي بيده ما بين السّماء والأرض من عمل أفضل من الجهاد فى سبيل الله حجّة مبرورة لا رفث فيها ولا فسوق ولا جدال[11] .

---

(١) الكشاف ١ / ٢٦٣ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٦ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٨٦ وانظر تفسير القرطبي ص ٧٧٩ والكشاف ١ / ٢٦٣ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٧٩ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٧٧٩ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٧ ففيه المعنى ذاته مع تقديم رأي المازنيّ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٨٠ والبحر المحيط ٢ / ٨٧ .
(٦) البحر المحيط ٢ / ٨٧ .
(٧) تفسير القرطبي ص ٧٨٠ .
(٨) البحر المحيط ٢ / ٩٢ .
(٩) تفسير القرطبي ص ٧٨٠ .
(١٠) البحر المحيط ٢ / ٧٨ .
(١١) تفسير القرطبي ص ٧٨١ .

والحقيقة أنّ الجزئية الكريمة يصحّ أن يفهم منها التزوّد بالطّعام فى أثناء أداء فريضة الحج ، فإنّ خير الزّاد ما يّتقى به المرء ذل السؤال . كما يصحّ أن يُفْهم منها أن المراد التزوّد فى هذه الدّنيا من الأعمال الصّالحة للآخرة ، وهذا المعنى لَهُ الموطّىء والمهيّء «وما تفعلوا من خير يعلمه الله » وله الغاية التي يصل إليها والنهاية التي ينتهي وهي التقوى . ومعروف أن التقوى أحد أوجه الإحسان بالمعنى الذى بيّنه الحديث النبوي الشريف فى تعريف كلٍّ من الإسلام والإيمان والإحسان واتجّاه هذه الدرجات الثلاث صعدا .

وقدُ عِمّق هذا المعنى بتوجيه الخطاب فى الأمر بالتقوى لأولى الألباب خاصة ، لأنّهم هم الذّين أثبتوا أنهم انتفعوا فعلاً من نعمة العقل التي امتن الله تعالى بها عليهم ، ونعمة اللب التي ميزهم الله تعالى بها[1] .

قال ابن كثير[2] : وقوله : فإنّ خير الّزاد التّقوى . لمّا أمرهم بالّزاد للّسفر فى الدّنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة ، وهو استصحاب التّقوى إليها كما قال . وريشاً ولباس التّقوى ذلك خير . لمّا ذكر اللّباس الحسّيّ نبّه مرشداً إلى اللّباس المعنويّ وهو الخشوع والطّاعة والتّقوى وذكر أنّه خيٌّر من هذا وأنفع » .

---

(١) انظر هنا الكشاف ١ / ٢٦٤ وانظر البحر المحيط ٢ / ٩٣ فقد مال أبو حيان إلى الّرأي الثاني .

(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٣٩ .

﴿١٩٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ

سبب النزول :

روى البخاريّ عن ابن عباس قال : كانت عكاظ ومَجَنَّة وذو المجاز أسواقاً فى الجاهليّة فتأثموا أن يتّجروا فى المواسم فنزلت : ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربّكم(١) ويقول أبو حيان(٢) : « سبب نزولها أنّ العرب تحرّجت لمّا جاء الإسلام أن يحضروا أسواق الجاهليّة كعكاظ وذى المجاز وَمَجنَّة فأباح الله لهم ذلك قاله ابن عمر وابن عبّاس ومجاهد وعطاء » ويقول الزّمخشرى(٣) : «وكان ناس من العرب يتأثّمون أن يتّجروا أيّام الحجّ . وإذا دخل العشر كفّوا عن البيع والشّراء فلم تقم لهم سوق ، ويسمّون من يخرج بالتّجارة الدّاج ، ويقولون : هؤلاء الدّاج وليسوا بالحاج » وعن عمر رضى الله عنه أنّه قيل له : هلى كنتم تكرهون التّجارة فى الحجّ فقال : وهل كانت معايشنا إلاّ من التّجارة فى الحجّ(٤) .

ونستطيع أن نقول بشأن مناسبة الآية الكريمة لما قبلها إنّه لمّا كان النّصّ على إتمام الحجّ والعمرة وكونه ينبغي أن يكون لله « وأتمّوا الحجّ والعمرة لله». ولمّا كان النّهي عن الرّفث والفسوق والجدال فى الحجّ ، وكانت التجارة مثار بعض الجدل ، وقد سامح الله سبحانه وتعالى فى التجارة فقد كانت معايشهم منها ، لذا كان النّصّ على رفع الجناح عنهم فى ذلك واباحتها لهم . وينبغي ألاّ تشغل التجارة عن العبادة .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٧٨٦ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٩٤ وانظر الكشاف ١ / ٢٦٤ .
(٣) الكشاف ١ / ٢٦٤ .
(٤) الكشاف ١ / ٢٦٤ .

تخاطب الآية الكريمة المؤمنين وهم يؤدّون فريضة الحجّ بأنّ الله سبحانه وتعالى قد رفع عنهم الجناح والحرج ، ورفع عنهم الإثم والذنب حينما يبتغون بالتّجارة فضلاً من ربهّم جلّ وعلا ورزقاً . وتبادر الآية الكريمة إلى التّنبيه على هدف مِنْ أهمّ أهداف الحجّ إلى بيت الله تعالى الحرام ، ينبغي على التّاجر وغير التّاجر أن يراعيه كلّ المراعاة فى حدود الطّاقة ، ألا وهو ذكر الله تعالى الذّى نصّت عليه الآية الكريمة فى موضعين اثنين . والمعروف أنّ ذكر الله تعالى وحده لا شريك له هو النوع الوحيد من العبادة الذى لم يضع الشارع الحكيم نهاية له ، وذلك لسهولة أدائه فى كل الأحوال . وقد قال تعالى(١) : « يا أيها الّذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً . وسبحوه بكرةً وأصيلا » .

وقد قُرِن الّذكر أوّلاً بالمشعر الحرام بعد الإفاضة من عرفات ثم كان الأمر المطلق بذكر الله تعالى كفاء هدايته جلّ وعلا عباده وقد كانوا ضالّين جاهلين . قال ﷺ : أفضل الدّعاء دعاء يوم عرفة . وأفضل ما قلت أنا والنّبيّون من قبلي : لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له(٢) وقال ﷺ : ما روءى الشّيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه فى يوم عرفة ، وما ذاك إلاّ لما رأى من تنزّل الرحمة وتجاوز الله عن الذّنوب العظام إلاّ ما رأى يوم بدر(٣) .

والإفاضة من عرفات بمعنى الدّفع بكثرة ، والإندفاع والخروج(٤) .

وعرفات : علم للموقف ، سميّ بجمع كأذرُعات .. قيل لأنّ النّاس يتعارفون فيها . وقيل فيه دليل على وجوب الوقوف بعرفة ، لأنّ الإفاضة لا تكون إلاّ بعده . وعن النّبيّ ﷺ : الحجّ عرفة ، فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج(٥) ووقت الوقوف من زوال شمس يوم عرفة إلى طلوع الفجر من يوم النحر بلا خلاف(٦) وفى موطّأ مالك أنّه بلغه أنّ رسول الله ﷺ قال : عرفة كلّها موقف ، وارتفعوا عن بطن عُرَنة . والمزدلفة كلّها موقف وارتفعوا عن بطن مُحَسِّر(٧) .

---

(١) سورة الاحزاب : ٤١ ، ٤٢ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٩٢ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٩٢ .
(٤) انظر البحر المحيط ٢ / ٨٣ .
(٥) الكشاف ١ / ٢٦٤ .
(٦) البحر المحيط ٢ / ٩٥ .
(٧) تفسير القرطبي ص ٧٩٠ .

والمشعر : المعلم ، لأنّه معلم العبادة . ووصف بالحرام لحرمته[1] وهذا المشعر يسمّي جَمْعا[2] لأنّه يجمع ثمّ المغرب والعشاء قاله قتادة[3] وهو ما بين جبلي المزدلفة من حدّ مفضى عرفة إلى بطن مُحَسِّر قاله ابن عباس وابن عمر وابن جبير ومجاهد[4] وقيل : المشعر الحرام هو قُزَح وهو الجبل الّذى يقف عليه الإمام .. قيل : وهو الصّحيح لحديث جابر أنّ النّبيّ ﷺ لمّا صلّى الفجر يعنى بالمزدلفة بغَلَس ركب ناقته حتّى أتى المشعر الحرام فدعا وكبّر وهلّل ولم يزل واقفاً حتّى أسفر[5] .

وتؤكّد الآية الأمر بذكر الله كفاءة هدايته جلّ وعلا لهم إلى معالم دينه بعامة ، معالم الحج إلى البيت العتيق بخاصة . إنّهم كانوا قبل هدايته جلّ وعلا لهم من الضّالين الجاهلين .

---

(١) الكشاف ١ / ٢٦٥ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٩٦ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٧٩٤ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٩٦ .
(٥) البحر المحيط ٢ / ٩٦ .

قوله تعالى « ولا جدال » : الجدال وزنه فِعال من المجادلة ، وهي مشتقة من الجَدْل وهو الفتل ، ومنه زمام مجدول . وقيل هي مشتقة من الَجدالة التي هي الأرض . فكأن كل واحد من الخصمين يقاوم صاحبه حتى يغلبه فيكون كمن ضرب به الجَدالة[١] قال ابن مسعود وابن عباس وعطاء : الجِدال هنا أن تماري مسلما حتى تغضبه فينتهي إلى السّباب . وأمّا مذاكرة العلم فلا نهي عنها[٢] .

وإذا كان صور هذه الجمل الخبر : فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحجّ ، فإنّ معناها على النّهي[٣] .

قال بعضهم : وكرّر فى الحجّ فقال في الحجّ ولم يقل فيه : جرياً على عادة العرب فى التأكيد في إقامة المظهر مقام المضمر ، كقول الشّاعر : لا أرى الموت يسبق الموت شيءٌ[٤].

قوله تعالى : « وما تفعلوا من خير يعلمه الله » شرط وجوابه . والمعنى : إنّ الله يجازيكم على أعمالكم ، لأنّ المجازاة إنّما تقع من العالم بالشّيء . وقيل هو تحريضٌ وحثٌّ على حسن الكلام مكان الفحش ، وعلى البرّ والتّقوى فى الأخلاق مكان الفسوق والجدال[٥] .

وتزوّدوا فإنّ خير الزاد التقوى .

روى البخاري عن ابن عباس قال : كان أهل اليمن يحجّون ولا يتزّودون ويقولون : نحن المتوكّلون . فإذا قدموا مكة سألوا النّاس فأنزل الله تعالى : وتزوّدوا فإنّ خير الزّاد التّقوى . وهذا نصّ فيما ذكرنا[٦] وعليه أكثر المفسرين[٧] قال أبو الفرج الجوزى : وقد لبّس إبليس على قوم يدّعون التّوكل فخرجوا بلا زاد وظنّوا أنّ هذا هو التّوكل وهم على غاية الخطأ[٨] .

---

(١) تفسير القرطبي ص ٨٧٢ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٧٨٣ وانظر البحر المحيط ٢ / ٨٧ .
(٣) انظر البحر المحيط ٢ / ٩١ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ٩١ .
(٥) تفسير القرطبي ص ٧٨٣ وانظر البحر المحيط ٢ / ٩٢ .
(٦) يريد القرطبي ما ذكر من معنى الجزئية الكريمة .
(٧) تفسير القرطبي ص ٧٨٤ .
(٨) تفسير القرطبي ص ٧٨٤ .

﴿١٩٩﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

الخطاب فى الآية الكريمة للحُمْس(١) وهم قريشٌ وحلفاؤها ومن دان بدينها(٢) فإنهم ، ترفُّعاً وتعالياً على النّاس ، الذين يقفون بعرفات ، يقفون بالمزدلفة وهي من الحرم ، وكانوا يقولون : نحن قطين الله ، أي سكّان حرمه فينبغي لنا أن نعظّم الحرم ، ولا نعظّم شيئاً من الحِلّ . وعرفات من الحِلّ . إنّهم كانوا يفعلون ويقولون ذلك مع علمهم بأنّ إبراهيم عليه السلام كان يقف بعرفة(٣) فى صحيح مسلم عن عائشة قالت : الحُمْسُ هم الّذين أنزل الله فيهم : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس قالت : كان النّاس يُفيضون من عرفات وكان الحمس يُفيضون من المزدلفة يقولون : لانُفيض إلاّ من الحرم ، فلما نزلت : أفيضوا من حيث أفاض النّاس رجعوا إلى عرفات(٤) .

فإن قلت : فكيف موقع ثمّ ؟ قلت نحو موقعها فى قولك : أحسن إلى الناس ثم لا تحسن إلى غير كريم . تأتي بثم لتفاوت ما بين الإحسان إلى الكريم والإحسان إلى غيره وبعد ما بينهما . فكذلك حين أمرهم بالذّكر عند الإفاضة من عرفات قال : ثمّ أفيضوا ، لتفاوت ما بين الإفاضتين وأنّ إحداهما صواب والثانية خطأ(٥) وهكذا يتبين ان ثمّ ، ليست فى هذه الآية للترّتيب وإنما هى لعطف حملة كلام هي منها منقطعة(٦) .

وفى الآية الكريمة أمر بالاستغفار ، وتنبيه إلى كونه جلّ وعلا هو الغفور الرحيم . ونحن فى حقيقة الأمر أمام درس من دروس القرآن الكريم العظيمة فى اليقظة وشّدة الحذر . إنّ هذه الطاعات التي يقوم بها الحاج امتثالاً لأوامر ربه جلّ وعلا ، بقصد أن تشمله رحمة الله تعالى بغفران ذنوبه وستر عيوبه أوّلا . ثم إنّنا بعد ذلك بصدد تنبيه إلى هذه المشاعر العظيمة التي يتقلب فيها بفضل الله تعالى الحاج إلى بيت الله الحرام، والتي

---

(١) تفسير القرطبي ص ٨٠٠ .
(٢) البحر المحيط ٢ / ٩٩ .
(٣) انظر تفسير القرطبي ص ٨٠٠ .
(٤) تفسير القرطبي ص ٨٠٠ .
(٥) الكشاف ١ / ٢٦٥ .
(٦) تفسير القرطبي ص ٨٠٠ .

يحتشد فيها قدر كبير من صالحي هذه الأمّة ، يتّجهون إلى الله تعالى بقلوب خاشعة ، وعيون دامعة ، ونفوس خاضعة ، وألسنة ضارعة . وإنّ مثل هذه الملابسات مظنة استمطار رحمة الله تعالى . ويكون التّنبيه إلى طلب غفران الله تعالى الذنوب أولاً ، وذلك معمق لإحساس صالحي الأمّة العميق بأنّ إلحاقهم بالصالحين ، رهين فضله جل وعلا ورحمته بغفران ذنوابهم وستر عيوبهم أوّلاً ثم رهين فضله جلّ وعلا ورحمته بقبول أعمالهم الصالحة . إنّنا بصدد درس عظيم في التواضع وضرورة أخذ الحيطة والحذر دائماً فإنّه جلّ وعلا كما جاء فى الحديث لا يقبل من الأعمال الصالحة إلاّ ما كان خالصاً لوجهه الكريم .

روى البخاريّ عن شدّاد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ سيّد الاستغفار أن يقول العبد : اللّهمّ أنت ربيّ لا إله إلاّ أنت . خلقتني وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت . أعوذ بك من شرّ ما صنعت . أبوء لك بنعمتك عليَّ وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنّه لا يغفر الذّنوب إلاّ أنت . من قالها فى ليلته فمات فى ليلته دخل الجنّة . ومن قالها فى يومه فمات دخل الجنّة . وفى الصّحيحين عن عبدالله بن عمر أنّ أبا بكر قال : يا رسول الله ، علّمنى دعاء أدعو به فى صلاتى فقال : قل : اللّهم إنّي ظلمت نفسي ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذّنوب إلاّ أنت ، فاغفر لي مغفرةً من عندك وارحمني إنّك أنت الغفور الرّحيم[1] .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٤٣ .

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ

سبب النزول :

كانت عادة العرب إذا قضت حجّها تقف عند الجمرة فتفاخر بالآباء ، وتذكر أيّام أسلافها من بسالةٍ وكرم وغير ذلك . حتّى إنّ الواحد منهم ليقول : اللّهمّ إنّ أبي كان عظيم القبة ، عظيم الجفنة[1] كثير المال ، فأعطنى مثلما أعطيته . فلا يذكر غير أبيه فنزلت الآية ليلزموا أنفسهم ذكر الله أكثر من التزامهم ذكر أيّام الجاهليّة . هذا قول جمهور المفسّرين[2] .

تبيّن الآية الكريمة للمؤمنين ، أنّ عليهم إذا أدّوا مناسك حجّهم وفرغوا من أعماله بأن رموه جمرة العقبة وطافوا واستقرّوا بمنى ، أن يذكروا الله تعالى ذكراً كثيراً كذكرهم آباءهم الذين كانوا يفتخرون بأعمالهم الدّنيوية قبل الإسلام ، أو ذكراً أشد من ذكرهم مآثر آبائهم وأمجادهم . ونصب أشدّ على الحال من ذكر المنصوب باذكروا ، إذْ لو تأخّر عنه لكان صفةً له[3] وقد نَعَتِ الآية الكريمة على الناس ، وفى مقدمتهم أهل الجاهلية ، اعتبار الدنيا أكبر همهم ومبلغ علمهم ، فهم لا يَسْألون الله تعالى إلاّ أمور الدّنيا ، وهي أمور حقيرة مهما بدت غير ذلك ، ولذلك لم تأت لفظة حسنة فى حقها ، أمّا أمور الدين والآخرة فلا يهتم هذا الفريق بها . إنّ هذا الفريق من النّاس وفيهم المسلمون الذين لا يهتمون بغير الدنيا ، ليس لهم فى الآخرة من خلاق ، أى ليس من خير الآخرة من نصيب ولا حظ . « وأو هنا للتخيير وقيل للإباحة وقيل بمعنى بل أشد »[4] .

---

(١) بفتح الجيم ، أعظم ما يكون من القصاع .
(٢) تفسير القرطبي ص ٨٠٣ وانظر البحر المحيط ٢ / ١٠٤ .
(٣) الجلالين وهذا موجز رأى أبي حيان فى البحر المحيط ٢ / ١٠٤ .
(٤) البحر المحيط ٢ / ١٠٣ .

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ

تحدّثت الآية الكريمة عن الّذين يذكرون آباءهم من الجاهليّين عن الجمرة ولا يذكرون الله تعالى ، وطلبت من المؤمنين أن يذكروا الله تعالى كذكر الجاهليّين آباءهم أو أشدّ ذكرا ، وبذلك يتبين أنّ ثمة فريقين من الناس الذين يذكرون آباءهم فلا يهتمون إلاّ بأمور الدنيا ، والذين يذكرون الله تعالى ، وهؤلاء فريقان ، الذين يذكرون الله تعالى كذكرهم آباءهم والذين يذكرون الله ذكرا كثيراً أشد من ذكر الآباء فى معرض الفخر والثّناء . ويلحق بالجاهليين المسلمون الذين لا يسألون الله تعالى إلاّ المصالح الدنيوية . إنّ الفريق الأول ليس له فى الآخرة حظ ولا نصيب ، لأنّه إنّما جعل الحياة الأولى منتهى همه ، سواء فى الأعمال أو فى الدعاء . وهذا الفريق مرغوب عن أعماله . وثمة الفريق الآخر الّذى يذكر الله تعالى ذكرا كثيراً كذكر الفريق الأوّل آباءهم أو اشدّ ذكرا ، وقد عرفنا أن أو يمكن تكون بمعنى « بل » وهذا الفريق الثانى هو الذى تعنيه الآية الكريمة التي نحن بصددها والتي تتمشى مع قوله تعالى فى سورة النحل[1] : « من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينّه حياة طيبة ولنجزيّنهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » .

والمراد بالحسنتين نعم الدنيا والآخرة[2] وحسنة الآخرة الجنة بإجماع[3] إنَّ هذا الفريق يسأل الله تعالى أن يؤتيه فى الدّنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأن يقيه عذاب النار « فجمعت هذه الدّعوة كلّ خير فى الدّنيا وصرفت كلّ شر . فإنّ كلّ[4] الحسنة فى الدّنيا تشمل كلّ مطلوب دنيوى من عافيةٍ ودارٍ رحبة وزوجةٍ حسنة ورزقٍ واسع وعلمٍ

---

(١) الآيـة : ٩٧ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٨٠٥ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٨٠٥ .
(٤) هكذا بالأصـل .

نافع وعملٍ صالح ومركبٍ هيّن وثناءٍ جميل إلى غير ذلك ، ممّا اشتملت عليه عبارات المفسّرين » (١) .

وبالإضافة إلى طلب الحسنة فى الدنيا والآخرة ، يُلَقَّنُ الداعي بأن يسأل الله تعالى أن يقيه عذاب النّار « فكأنّه دعاءٌ بدخول الجّنة أوّلاً دون عذاب ، وأنهم لا يكونون ممن يدخلون النار بمعاصيهم ويخرجون منها بالشّفاعة »(٢) .

وفى الصّحيحين عن أنس قال : كان أكثر دعوة يدعو بها النّبيّ ﷺ يقول : اللّهمّ آتنا فى الدّنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . قال : فكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، فإذا أراد أن يدعو بدعاءٍ دعا بها فيه . وفى حديث ابن عمر أنّه كان يطوف بالبيت ويقول : ربّنا آتنا فى الدنيا حسنةً وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . ما له هِجّيَرى(٣) غيرها(٤) .

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٤٣ .

(٢) البحر المحيط ٢ / ١٠٦ .

(٣) الهِجّير والهِجّيرى ، بكسر الهاء والجيم المشددة : الدّأب والعادة والديدن .

(٤) تفسير القرطبي ص ٨٠٥ .

﴿٢٠٢﴾ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ۚ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ

بعد أن تبيّن نوع الدعاء الذى يدعو به الفريق الأوّل الذّى جعل الحياة الدنيا منتهى همه وكونه ليس له فى الآخرة من خلاق ، بيّنت الآية الكريمة التالية نوع الدّعاء الّذى يدعو به الفريق الثّانى الّذى طلب من الله تعالى أن يؤتيه فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وأن يقيه عذاب النار . وها هي ذى الآية الكريمة الّتى نحن بصددها تبيّن نصيب هذا الفريق الثّانى فى الآخرة ، وذلك على غرار تبيين خلاق الفريق الأول الخاسر فى الآخرة .

إنّ القول « أولئك » يشار به إلى الفريق الثانى وإلى رفيع المنزلة التي يستحق لحرصه على خيرى الدنيا والآخرة . إنّ لهؤلاء نصيباً مما كسبوا من الحج ومن الدّعاء . والله سبحانه وتعالى هو السريع الحساب . إنّ وقت الحساب بالنّسبة للبشر سريع المجيء وإنْ بدا غير ذلك لأنّه آتٍ لا محالة . وإنّ وقت الحساب سريع فى حقّ الذّات العليّة لأنّه جلّ وعلا أسرع الحاسبين . قال تعالى[1] : « وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة . حتّى إذا جاءكم الموت توفّته رسلُنا وهم لايفرّطون . ثم ردُّوا إلى الله مولاهم الحقّ . ألا له الحكمُ وهُوَ أسْرَع الحاسبين » .

والآية الكريمة وراء ذلك يصحّ أن تشمل كلا الفريقين الذى يقول ربنا آتنا فى الدنيا ، والذى يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . إن لكلّ نصيباً وحظاً مما كسب وجزاءً ، ثواباً أو عقاباً .

---

(١) سورة الأنعام : ٦١ ، ٦٢ .

﴿٢٠٣﴾ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ

هذه هي المرّة الرابعة التي يأتي فيها الأمر بذكر الله تعالى فى سياق الآيات الكريمات(١) ولا خلاف أنّ المخاطب بهذا الذكر هو الحاج . خوطب بالتّكبير عند رمي الجمار وعلى ما رُزِق من بهيمة الأنعام فى الأيّام المعلومات . وعند أدبار الصّلوات دون تلبية . وهل يدخل غير الحاج فى هذا أم لا؟ فالّذى عليه فقهاء الأمصار والمشاهير من الصّحابة والتابعين على أنّ المراد بالتّكبير كل أحد ، وخصوصاً فى أوقات الصّلوات . فيكبّر عن انقضاء كل صلاة ، كان المصلّي وحده أو فى جماعة ، تكبيراً ظاهراً فى هذه الأيّام ، اقتداء بالسلف رضى الله عنهم(٢) والمعروف أن الحاجّ يقطع التّلبية بأوّل حصاةٍ يرميها من جمرة العقبة ، وعلى هذا أكثر أهل العلم بالمدينة وغيرها(٣) ولا خلاف بين العلماء أنّ الأيّام المعدودات فى هذه الآية هي أيّام منى ، وهي أيّام التشريق(٤) ، وأنّ هذه الثّلاثة الأسماء واقعة عليها . وهي أيّام رمي الجمار ، وهى واقعة على الثلاثة الأيام التي يتعجّل الحاجّ منها فى يومين بعد يوم النحر(٥) وقد رُوِيَ عن ابن عباس أنّ المعلومات(٦) العشر ، والمعدودات أيّام التّشريق ، وهو قول الجمهور(٧) فأيّام الرّمي معدودات . وأيّام النّحر معلومات(٨) .

واختلف العلماء فى كيفيّة التّكبير ، فمشهور مذهب مالك ثلاث تكبيرات ، وفى

---

(١) انظر البحر المحيط ٢ / ١٠٩ .
(٢) تفسير القرطبي ص ٨١١ .
(٣) تفسير القرطبي ص ٨٠٢ .
(٤) أيام الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر من ذى الحجة .
(٥) تفسير القرطبي ص ٨٠٩ .
(٦) الآية : ٢٨ من سورة الحج « ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله فى أيّام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام » .
(٧) تفسير القرطبي ص ٨١١ وتفسير ابن كثير ١ / ٢٤٤ .
(٨) تفسير القرطبي ص ٨١٠ .